

الوقف ودوره في الحياة العلمية والتعليمية في العالم الإسلامي

[إعداد]

أستاذة / سحر عبد الرحمن الصديقي

كلية التربية بجدة

جامعة الملك عبدالعزيز بالسعودية

دكتورة / منى على السالوس

كلية البنات . جامعة عين شمس

كلية التربية بجدة

جامعة الملك عبدالعزيز بالسaudية

الوقف ودوره في الحياة العلمية والتعليمية

في العالم الإسلامي

د/ مني على السالوس & أ/ سحر عبد الرحمن الصديقي

المقدمة:

لقد احتل موضوع الوقف اهتمام المسلمين قديماً وحديثاً منذ عهد النبوة، والقرون التالية يهديهم إليه سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم، وفعل الصحابة رضوان الله عليهم في وقف أنفس ما يملكون وحبس أكرم ما يحبون. وقد توالّت جموع الصحابة على العمل بهذه السنة الكريمة، وعلى هذا النهج القويم سار التابعون، ومن بعدهم عبر العصور الإسلامية المتعاقبة^(١)، وتسابقوا في هذا المضمار، فكانوا يبادرون إلى وقف بعض ممتلكاتهم الهامة، ويصارعون إلى حبسها ليصرف ريعها على بعض المجالات الخيرية المختلفة، ليتحقق عن طريقها النفع العام للمسلمين. وكان في مقدمة تلك المجالات والميادين بناء المساجد وتشييدها، والعمل على تجهيزها بكل ما تحتاج إليه، وتعيين المقيمين عليها من أئمة وخطباء وواعظات ومرشدات ومؤذنات، وعمارتها بالصلوة والعلم والذكر وتلاوة القرآن والتلقف في الدين، وفي مجال الدعوة والجهاد، وإغاثة الملهوف، ومساعدة الفقراء إلى غير ذلك من الميادين^(٢).

ومن هنا كانت مؤسسة الأوقاف من أهم موارد التعليم الإسلامي على الإطلاق، وأكثرها دخلاً وإدراكاً، وإليها بعد الله تعالى يرجع الفضل في بقاء وانتظام العلم واستمراره قرروا طويلاً^(٣). وقد كانت توفر الكثير من الخدمات لطلاب العلم سواء من خلال توفير خدمات تعليمية لغير القادرين منهم، في مجال الإسكان والغذاء والرعاية الصحية والرياضية والنفسية، أو برامج تعليمية متعددة غير نظامية حيث وفرت ألوانًا متعددة من تعليم الكبار

في المساجد والمؤسسات وهيأكل الإنتاج المختلفة، وراعت ألوانًا من ألوان التأهيل المتصلة بحاجات الجماهير المستمرة، وأنشأت قنوات عديدة من قنوات التعليم المفتوح غير المقيد^(٤)، إلى غير ذلك من أوجه الرعاية ومصادر تمويل الخدمات الطلابية في العصور الإسلامية التي لو ذهبنا لحصرها لطالب بنا الحديث. ولكن يكفي القول أنه كان من ثمرتها إقامة الكثير من مؤسسات الخير التي قدمت الكثير من خدماتها لطلاب العلم عبر عصور الازدهار الإسلامي بصورة قل أن نجد لها مثيلاً في كثير من دول عالمنا الإسلامي المعاصر^(٥).

وإذا كانت الأوقاف قد استمرت كخاصية ملزمة للمجتمع العربي والاسلامي عبر العصور المختلفة، فكانت بمثابة الطاقة التي دفعت به نحو النمو والتطور من خلال ما وفرت له من معينات أدت إلى تكون مجتمع حضاري ومتقدم. إلا أن الناظر في الحاضر يرى أنه قد اضمحل دور الأوقاف وقصر عن أداء كثير من الخدمات التي كانت تقدمها على مر العصور الإسلامية وذلك بعد صدور عديد من القرارات في بعض الدول الإسلامية التي نقلت كثيراً من وظائف الأوقاف إلى الحكومات بحيث أصبحت الأوقاف في أغلبها مقصورة على بناء المساجد ومرافقها، وإقامة رباط خيري، وتحويل ما لم ينذر من المدارس والمستشفيات إلى مجرد آثار تشهد بالدور الذي قامت به الأوقاف في ازدهار الحضارة الإسلامية.

وحيث إن هناك اتجاهًا في الوقت الراهن يشير إلى أهمية تعزيز الدور الأهلي وإحياء المجتمع المدني من جديد في القيام بالكثير من الخدمات حتى لا تكون الدولة هي المسؤولة الوحيدة عن تقديمها— خاصة بعد فترة شهدت سيادة الممارسات السلطوية، التي كان من بين سماتها إقصاء مؤسسات المجتمع المدني عن عملية صنع القرار، بل وعن الإسهام الإيجابي والفعال في التصدي لل المشكلات الاجتماعية والإسهام المؤثر في خطط التنمية^(٦) — فإن

هذا مما دفع الباحثتان إلى تلك الدراسة الحالية التي تحاول الوقوف على الدور الذي قدمته تلك الأوقاف في مجال العلم والتعلم من خلال الشواهد التاريخية في العصور الإسلامية ثم التدرج بذلك للتعرف على الدور الحالي للوقف في بلاد العالم العربي والإسلامي وكيف يمكن تفعيل دوره العلمي والتعليمي في الوقت الراهن.

مشكلة البحث:

وقد تبلورت مشكلة الدراسة في الإجابة عن السؤالين التاليين:

- ١- إلى أي مدى استطاع الوقف الإسلامي أن يسهم في الحياة العلمية والتعليمية في العصور الإسلامية المختلفة؟.
- ٢- كيف يمكن تفعيل دور الوقف في الحياة العلمية والتعليمية في عصرنا الحالي؟.

وستستخدم الباحثتان في هذه الدراسة المنهج التاريخي: وذلك بتتبع الدور العلمي والتعليمي للوقف في العصور الإسلامية المختلفة للخروج بكيفية تفعيل هذا الدور مرة أخرى في عصرنا الحالي.

الدراسات السابقة:

هذا وقد تعددت الدراسات السابقة التي تعرضت لموضوع الوقف الإسلامي وقد سارت في مجلتها في أحد اتجاهين:

- الاتجاه الفقهي القانوني: حيث وجدت مؤلفات كثيرة عالجت نظام الوقف من حيث أحكامه الفقهية وقواعده القانونية، وانتسمت معظم هذه الدراسات بكونها تراثية حيث لا تكاد تخلو الكتب الفقهية القديمة من باب خاص بفقه الوقف ومشروعاته، هذا بالإضافة إلى ما أفرد العلماء من مؤلفات قديمة وحديثة تناولت الوقف بتفصيلاته^(٧).

■ الإتجاه التاريخي الوثائقي: حيث وجد عدد لا بأس به من الدراسات العلمية التي تتبع هذا المنهج ولكن أغلبها أطروحتات جامعية تناولت فترات تاريخية، ونجد من الصعب حصرها، إذ إنه قلما توجد كلية أو جامعة من كليات وجامعات العالم العربي والإسلامي، ولم تتناول أطروحة على أقل تقدير في أحد الجوانب البحثية لموضوع الوقف^(٨).

وقد لوحظ عودة لإحياء الاهتمام بالأوقاف في العديد من البلدان العربية والإسلامية في السنوات الأخيرة حيث عقدت ندوات، وحلقات دراسية، ومؤتمرات علمية، أشرف عليها أو شاركت فيها جهات حكومية عربية عديدة كانت على النحو التالي^(٩):

- ١- ندوة مؤسسة الأوقاف في العالم العربي الإسلامي التي أقيمت بالرباط معهد البحث والدراسات العربية وذلك خلال الفترة ٢٠-١٨ نيسان ١٤٠٣ هـ = ١٩٨٣ م، بغداد: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.
- ٢- وقائع الحلقة الدراسية لتشمير ممتلكات الأوقاف المنعقدة بجدة من ٢٠/٣ - ٢٤/١٤٠٤ هـ الموافق ١٩٨٤/١/٤ إلى ١٩٨٣/١٢/٢، جدة: البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب.
- ٣- أبحاث هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية، ١٤٠٩ هـ = ١٩٨٨ م، الرياض: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء.
- ٤- ندوة نحو دور تموي للوقف والتي أقيمت بالكويت. مركز أبحاث القطاع الواقفي وذلك خلال الفترة من ٣-١ مايو ١٩٩٣ م، الكويت: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف.
- ٥- ندوة الآثار الاجتماعية والاقتصادية للوقف في العالم الإسلامي المعاصر والتي أقيمت باستانبول وذلك خلال الفترة من ١-٣ مايو سنة ١٩٩٣ م.

- ٦- أبحاث الندوة العالمية لتنمية وتطوير الأوقاف الإسلامية التي أقيمت بالسودان، ١٩٩٤م، السودان: وزارة التخطيط الاجتماعي. هيئة الأوقاف الإسلامية.
- ٧- ندوة أهمية الأوقاف في عالم اليوم التي أقيمت بلندن في المملكة المتحدة خلال الفترة ١٣-١٥-١٤١٧هـ = ١٩٩٦م، عمان، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية.
- ٨- أبحاث مؤتمر وزراء الأوقاف والشئون الإسلامية في العالم الإسلامي، ١٩٩٦م.
- ٩- ندوة الوقف الإسلامي والتي أقيمت بجامعة الإمارات العربية المتحدة. كلية الشريعة والقانون خلال الفترة ٦-٦٧١٤١٨هـ = ١٩٩٧م.
- ١٠- أبحاث مؤتمر وزراء الأوقاف والشئون الإسلامية السادس الذي أقيم بجاكارتا، ١٩٩٧م.
- ١١- الندوة السادسة في القاهرة وكانت عبارة عن حلقة نقاشية حول "الأوقاف في فلسطين الفرص والتحديات" وذلك في الفترة ٣-٤ ابريل/ ١٩٩٧م.
- ١٢- أبحاث المؤتمر الثاني للمنظمات الأهلية العربية التي أقيمت بالقاهرة: لجنة متابعة المنظمات الأهلية العربية، ١٩٩٧م.
- ١٣- ندوة نحو إحياء دور الوقف في الدول الإسلامية والتي أقيمت في بور سعيد. جامعة قناة السويس خلال الفترة من ٩-٧ مايو ١٩٩٨م.
- ١٤- أبحاث المؤتمر الذي أقيم برعاية أمانة الأوقاف بالكويت، ١٩٩٠م.

- ١٥ - ندوة الأوقاف وتجربة المملكة العربية السعودية في هذا المجال، التي أقيمت في الرياض، ١٤١٨هـ، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.
- ١٦ - ندوة المكتبات الوقفية في المملكة، والتي أقيمت في المدينة المنورة خلال الفترة من ٢٥/١٢٧هـ / ٢٠/١٤٢٠هـ، المدينة المنورة: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.
- ١٧ - ندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية التي أقيمت في مكة المكرمة خلال الفترة من ١٩-١٨ / ١٠ / ١٤٢٠هـ، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.
- ١٨ - أبحاث الدورة الثانية عشرة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، مجمع الفقه الإسلامي، والتي عقدت في الرياض خلال الفترة ٢٥-٦ / ٧ / ١٤٢١هـ الموافق ٢٣-٢٨ / ٩ / ٢٠٠٠م.
- ١٩ - مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية الذي نظمته جامعة أم القرى بالتعاون مع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مكة المكرمة، شعبان، ١٤٢٢هـ.
- ٢٠ - أبحاث الدورة الثالثة عشر لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، مجمع الفقه الإسلامي، والتي عقدت بالكويت خلال الفترة ١٢-٧ / ١٠ / ١٤٢٢هـ الموافق ٢٢-٢٧ / ١٢ / ٢٠٠١م.

وقد سارت الدراسة تبعاً للمحاور التالية:

المحور الأول: الوقف في الإسلام.

المحور الثاني: الوقف في العصور الإسلامية.

المحور الثالث: الوقف في العصر الحديث.

المحور الأول: الوقف في الإسلام (الإطار المكاهي للبحث)

عرف الناس حالة استثنائية للمال يخرج فيها عن قاعدة قابلته للتداول بنقل ملكيته بوجه من الوجوه، ويظل محبوساً على جهة ما لتنفع برعيه دون التمتع بحق التصرف في أصله، وهذه الحالة الاستثنائية للمال تسمى وقفاً أو حبساً.

١- الوقف في اللغة:

الوقف والتحبيس والتسبيل لغة بمعنى واحد، يقال وقفت كذا بمعنى حبست، وهو مصدر وقف وفقاً، ومنه قوله: وقفت الدار: أي حبستها في سبيل الله، والجمع أوقاف^(١٠).

وقد جاء استعمال المادة في القرآن الكريم في عدة مواضع منها قوله تعالى: {وَقَوْهُمْ إِنْهُمْ مَسْؤُلُون} [الصفات: ٢٤] أي احبسوهم عن السير^(١١)، وقوله تعالى {وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَوْا عَلَى النَّارِ} [الأనعام: ٢٧] أي حبسوا على متنها^(١٢)، وفي الحديث: أن خالداً بن الوليد "قد احتبس أدرعه وأعتده في سبيل الله" ^(١٣) أي وقفها على المجاهدين.

٢- الوقف في الاصطلاح الشرعي:

وردت تعاريفات كثيرة ومتنوعة للوقف عند الفقهاء نذكر أبرزها: فقد عرفه بعض فقهاء الأحناف بأنه: "حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنفعة".

وعرفه بعض فقهاء الشافعية بأنه "حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه، على مصرف مباح"^(١٤).

وعرفه بعض فقهاء الحنابلة بأنه: "تحبيس الأصل وتسبيل الثمرة"^(١٥).

والواقع أن مجموع هذه التعريفات وغيرها من تعريفات الفقهاء الآخرين، لا تخرج بعيداً عن المفهوم اللغوي الذي يفيد احتباس العين ومنع التصرف فيها من قبل الواقف، ومن قبل الموقوف عليه بذاتها، وفي نفس الوقت له الحق في الاستفادة من منفعتها وثمرتها.

أما الاختلافات التي نراها في تعريفاتهم، فإنما مرد ذلك كله إلى شكل التكيف الفقهي الذي اعتمد كل واحد منهم من حيث الأركان والشروط التي وضعوها للوقف.

إلا أنه من الملاحظ أن تعريف الحنابلة أقرب إلى التصور الشرعي الإسلامي، وذلك للمبررات التالية^(١٦).

١- أنه اقتباس من حيث رسول الله ﷺ عندما قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه في أرض خير "احبس أصلها وسبل ثمرتها"^(١٧) ولا شك أن النبي ﷺ هو أعرف الناس بأحكام الشرع وحقيقة.

٢- أن هذا التعريف خاص بذكر جوهر الوقف دون الدخول في تفصيلات أخرى تعرضت لها بقية التعريفات، الأمر الذي يجعل هذا التعريف قاسماً مشتركاً بين جميع المذاهب الفقهية والأراء الاجتهادية. وعلى ذلك تأخذ الدراسة بهذا التعريف.

١-٣ مشروعية الوقف وحكمته:

ذهب جمهور الفقهاء إلى مشروعية الوقف وجوازه، وأن أصل مشروعيته ثابت في الكتاب والسنة والإجماع^(١٨).

أما مشروعيته بالكتاب فتأتي من جهة دخوله في عموم الصدقات والتبرعات التي ندب بها القرآن وحث عليها في آيات كثيرة مثل قوله تعالى: [يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من

الأرض...} [البقرة: ٢٦٧]. وقوله تعالى {لَن تَنالُوا الْبَرَ حَتَّى تَنفَعُوا مَا تَحْبُّونَ...} [آل عمران: ٩٢]. ويروى أنه لما نزلت هذه الآية قال أبو طلحة: إن أحب أموالي إلى بير حاء، وإنها صدقة لله، أرجو برها وزخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث أراك الله...".^(١٩)

وفي السنة النبوية وردت عدة أحاديث تؤيد مشروعيّة الوقف منها:

١- ما رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: (إذا مات الإنسان انقطع عن عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعوه).^(٢٠) وقال العلماء من شراح الحديث أن الصدقة الجارية محمولة على الوقف.^(٢١)

٢- ما رواه ابن عمر أن أباه عمر بن الخطاب أصاب أرضا بخيبر فأتى النبي ﷺ يستأمره فيها فقال: يا رسول الله إني أصبت أرضا بخيبر، لم أصب قط مالا أنفس عندي منه، فما تأمرني فيها؟ فقال إن شئت حبس أصلها وتصدق بها، غير أنه لا يباع أصلها ولا يبتاع ولا يوهب ولا يورث . قال: فتصدق بها عمر...".^(٢٢)

٣- ما يروى أن النبي ﷺ عند قدومه المدينة لم يكن بها ماء عذب سوى بئر رومة فيروي أن عثمان بن عفان رضي الله عنه اشتري البئر وأشرك فيه المسلمين - أى جعلها وفقا لهم -.^(٢٣)

٤- ما جاء عن أنس بن مالك أنه قال: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة أمر بالمسجد وقال: يابنى النجار ثامنونى حائطكم هذا. قالوا: لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله .^(٢٤)

وهنا يشير الحديث إلى طلب النبي صلى الله عليه وسلم من بنى النجران أن يضعوا ثنا لشراء حاطتهم أي بستانهم - ليضيفه إلى مساحة المسجد ولكنهم رفضوا البيع وتصدقوا بها إلى الله وهذا هو أساس فكرة الوقف.

١- ما سبق ذكره عن أبي هريرة أن خالد بن الوليد " احتبس أدراعه وأعتنده في سبيل الله ".

٢- أن عددا من الصحابة قد تصدقوا بدورهم ومساكنهم واعتبروها وقفًا من بعدهم مثل أبي بكر والزبير وسعد بن أبي وقاص وغيرهم...^(٢٥).

أما حكمة مشروعية الوقف، فإنها تتضح من خلال الصور الواقفية السابقة، والتي نجدها مبنية على جلب المصالح للعباد، ودفع المفاسد عنهم، ويمكن استخلاص حكمة الوقف وأهدافه في النقاط التالية:

١- تحقيق الأمن الغذائي للمجتمع المسلم، ويترسّح هذا الجانب في وقف أبي طلحة، ووقف عثمان رضي الله عنهما.

٢- إعداد القوة وتهيئة الأمة للوقوف بوجه الأعداء والدفاع عن الدين والعقيدة، ويترسّح هذا من وقف خالد بن الوليد الذي أوقف سلاحه للأمة من بعده للاستعانة به في سبيل الله وإعلاء كلمته.

٣- الاهتمام بالمساجد التي كانت مركزاً للعبادة، ومعها للعلم، ومنبراً للمعرفة والثقافة، مما يجعل المؤسسة الواقفية واحدة من المؤسسات التي تسعى لتعليم الفرد وتنقيمه، ويترسّح ذلك من وقف بنى النجار بستانهم ليضم إلى مساحة المسجد.

٤- توفير السكن لأفراد المجتمع الإسلامي، ويترسّح ذلك من خلال أوقاف الصحابة رضي الله عنهم لدورهم لتكون دوراً ومساكناً للمسلمين من بعدهم.

٥- بـث روح التعاون والتكميل بين أبناء المجتمع المسلم وأنه له ميزة خاصة تميزه عن سائر الصدقات الأخرى لأن الإنسان ربما يصرف في سبيل الله مالا كثيرا ثم يفني فيحتاج القراء مرة أخرى ولا يجدون، أما الوقف فهو لا يفني ويظل عائد نافعا لعموم المسلمين على مر الزمن. ومن هنا يعتبر الوقف مصدرا منظما ودوريا غير منقطع يعمل باستمرار على تمويل وتحقيق الأهداف التي ذكرنا قسما منها، مما جعله لا يمكن الاستغناء عنه لتحقيق صالح أفراد المسلمين.

المحور الثاني: الوقف في العصو الإسلامية

١- التدرج التاريخي للوقف (نشأة الوقف وتطوره):

عرفت الأمة على اختلاف أديانها ومعتقداتها، أنواعاً من التصرفات المالية لا تخرج في طبيعتها وأهدافها عن المؤسسة الوقفية التي شرعها الإسلام، وعمل المسلمون بمضامينها.

ولعل أبرز الأدلة وأوضحتها على معرفة الأمم قبل الإسلام، هذه الصيغة من التعامل ما أشار إليه المؤرخون عن أوقاف إبراهيم الخليل أبي الأنبياء اللَّطِيفِ اللَّطِيفِ، التي لا تزال موجودة حتى اليوم ^(٢٦)، فقد عرفت البشرية الكعبة المشرفة التي بناها إبراهيم اللَّطِيفِ اللَّطِيفِ لتكون مثابة للناس وأمنا، ثم انحرف العرب في اهتمامهم بها بتقديمهم القرابين ووضعوا الأصنام حول الكعبة، مما يعد أحد أشكال الوقف التي رفضها الإسلام لأنها مقربة لغير الله، وفيها يقول تعالى {ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب وأكثرون لا يعقلون} [المائدة: ١٣] وهذا تمثل البحيرة والسائبة والوصيلة والحام نوعاً من الوقف للآلهة التي كان يعبدوها الناس في فترة زمنية معينة، مما يشير إلى انتشار الوقف وجوده منذ قديم الزمن ^(٢٧).

أما في الإسلام، فإن بدايات ظهور نظام الوقف كانت منذ عصر النبي ﷺ، فقد ذكر المؤرخون أن أول صدقة في الإسلام كانت صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيذكر أن أول صدقة موقوفة كانت في الإسلام هي أراضي مخيرق التي أوصى بها النبي ﷺ ووقفها ^(٢٨). مما يشير إلى أن الوقف نوع من الصدقات التي حد الشارع على فعلها.

واستمر الصحابة رضي الله عنهم بعد النبي ﷺ يعملون بالوقف وبهتمون به للصرف على المصالح العامة، فيذكر أن وقف عمر بن الخطاب - الذي سبق الإشارة إليه - كان "للفقراء والقربي والرقباء وفي سبيل الله والضعف"، للأكل منها بالمعرفة والإطعام غير المتمويلين^(٢٩). وهذا كانت وقوف الصحابة يرجون بها مرضاه الله، بعيداً عن الشبهات والآثام، متبعين روح الشريعة وأهدافها، بعكس ما حاول بعض المستشرقين أمثال شاخت وكاهن حمل الناس على اعتبار الوقف الذي ظهر بالمدينة في عبد النبي ﷺ وصحابته كان وقفاً أهلياً لصلاح الأسرة، وأنه النوع الوحيد الذي ظهر في الغالب^(٣٠).

أما في العهد الأموي فقد اتسعت الأوقاف وزادت رغبة الناس فيها، ولم يعد الوقف مختصاً بالفقراء والمساكين، وإنما اتسعت رقتنه ليشمل دور العلم والعناية بها وبالعاملين فيها، وإنشاء المساجد والملاجئ والمكتبات، وقد حصل في هذا العهد تطور إداري كبير، حيث قامت الدولة بإنشاء هيئات خاصة للإشراف على الأوقاف بعد أن كان الواقفون يقومون بأنفسهم بهذه الإشراف، وقد أوكل أمر الوقف في بدايته إلى القضاة في البلاد الإسلامية من أجل رعايتها وصيانتها ومحاسبة العاملين فيها عند التقصير^(٣١).

وتتطور أمر الوقف وطبيعة إدارته مرة أخرى أيام الأمويين عندما قاموا بوضع ديوان مستقل عن بقية دواعين الدولة لتسجيل الأوقاف، وحماية لأموال المسلمين ومصالحهم، ويعتبر هذا الديوان بمثابة أول تنظيم للأوقاف في كافة الدول الإسلامية، وقد أنشأه ديوان للوقف في مصر زمن هشام بن عبد الملك، وديوان آخر في البصرة^(٣٢).

وفي عهد العباسين أصبحت للأوقاف إدارة خاصة مستقلة عن القضاء، عندما وضعوا لإدارة الوقف رئيساً يسمى: "صدر الوقف" نيط به الإشراف

على إدارة شؤونها وتعيين العمل لمساعدته في النظر فيها، وقبض ريعها وصرفه في الأوجه الشرعية المعتمدة^(٣٣).

واستمر نظام الوقف في التوسيع حيث شمل الإنفاق كثير من جوانب الحضارة الإسلامية، من ذلك الصرف على تأسيس دور العلم والمكتبات والإنفاق على طلابها والقائمين عليها، إضافة إلى إنشاء البيمارستانات للمرضى ودور الرعاية الاجتماعية والأسبلة وغيرها من جوانب الخدمات الإنسانية الأخرى النافعة لعموم المسلمين^(٣٤).

وفي العصر الفاطمي في مصر شهد التوسيع في أعمال الأوقاف حيث وقف الحاكم بأمر الله الفاطمي أوقافاً كثيرة للصرف على المساجد والمؤسسات الخيرية، وكذلك فعل الوزير الفاطمي ابن رزيك المتوفى سنة ٥٨١هـ^(٣٥). وأصبح للأوقاف ديوان خاص تشرف عليه الدولة الفاطمية التي اعتبرت نفسها مسؤولة عن أمور الأوقاف، فجعلت ديوان الأوقاف يشرف على جباية ريع الأوقاف سواء التي حبسها الأفراد أو التي حبسها الخلفاء، ثم يشرف على توجيه تلك الإيرادات إلى مصارفها الصحيحة حسب نص الواقف في وثيقة الوقف^(٣٦).

وفي بلاد الشام كثرت الأوقاف، وتنوعت وشملت مختلف جوانب الحياة، خاصة في زمن الملك العادل نور الدين محمود بن زنكي (٥٤١ - ٥٦٩هـ) الذي اشتهرت الدولة في عهده بإقامة المنشآت والمرافق العامة، وتمويلها عن طريق الأوقاف الدارة عليها. فقد أمر نور الدين بإنشاء المدارس والخوانق وأكثر منها في كل بلد، ووقف عليها الوقوف الكثيرة، وأمر ببناء الربط والخانات في الطرق، وكان أول من بنى دارا للحديث في الإسلام، وبنى في كثير من بلاده مكاتب للأيتام، وأجرى عليهم وعلى معلميهم الجرایات الوافرة، وبنى أيضاً مساجد كثيرة، ووقف عليها وعلى من يقرأ بها القرآن

أوقافاً كثيرة، فكانت أعماله مثلاً لمن حوله من الوزراء وقادة الجيش، فقد نحوا نحوه في بناء المساجد والمدارس والبيمارستانات (٣٧).

وفي عهد الأيوبيين كثرت الأوقاف على عهد السلطان صلاح الدين الأيوبي فشملت جميع النواحي الخيرية في البلاد وتبعه في ذلك كثير من أهل بيته وحاشيته اقتداء به (٣٨). وما يجدر الإشارة إليه "أن نشاط الزنكيين والأيوبيين انصب على الاستفادة من الوقف في إحياء حركة الـتـعليـم في المساجد والمدارس ودور التعليم المختلفة بالدرجة الأولى بجانب المجالات الحضارية الأخرى" (٣٩).

وفي عهد الدولة المملوكية استمر التوسيع في الأوقاف حتى أصبحت رادفاً يمد بيت المال في الدولة عند الحاجة إليه، ومخففاً عبئاً كبيراً عن الدولة في عدة نواحي مثل صرف مرتبات الأئمة في المساجد والمصالح الخاصة بتلك المساجد من بناء أو فرش أو قود أو غيره وأمام التوسيع في الأوقاف قامت الدولة المملوكية بإنشاء ثلاثة دواوين شملت:

- ديوان أحباب المساجد.

- ديوان الأوقاف الأهلية.

- ديوان أوقاف الحرمين الشريفين وجهات البر الأخرى.

وفي الخلافة العثمانية كثرت الوقوف وتعددت مراقبتها بسبب رغبة ولاة الأمور في هذا النوع من الصدقات، لأنها يفيد الاستقرار والديمومة، مما اقتضى أن تصبح له تشكيلاً إدارية واسعة تهم بالإشراف على أمواله ومصادره وتطلب ذلك أيضاً إصدار قوانين وأنظمة متعددة لتنظيم شؤونه (٤٠)، ولا يزال معظم تلك القوانين والأنظمة يعمل بها في كثير من الدول العربية والإسلامية، وكذلك تلك الدول التي قامت بإصدار تشريعات جديدة للأوقاف فإنها اعتمدت تلك القوانين والأنظمة العثمانية كمصدر من مصادر القوانين

الجديدة. ومن الواضح أن هذا التطور والاهتمام الذي مرت به المؤسسة الواقية جعلها تسهم إسهاماً كبيراً ومتيناً في الحضارة الإسلامية من خلال المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية التي انبثقت على مدى التاريخ من خلال الوقف كالمساجد والملاجئ والمستشفيات والمدارس والمعاهد العلمية والمكتبات العامة وغيرها....

٢-٢ دور الوقف على العلم والتعلم في العصور الإسلامية المختلفة:

إن الوقف من الأنظمة التي تركت بصماتها البارزة على الحياة في المجتمع الإسلامي طوال عصوره السابقة، فقد تفنن المجتمع المسلم في إيجاد صور وصيغ لهذه الوقفيات التي قامت بدور فعال، ونهضت بدور اجتماعي واقتصادي وثقافي كان له أثره في تكيف الأجهزة المسؤولة في الدولة، وتخفيض الوطأة إلى حد بعيد على الميزانية العمومية، فأخذ يساعد بيت مال المسلمين أو خزائن أموالهم في الإنفاق على كثير من مرافق حياتهم، مما جعله يشكل الممول الأساسي لها وانطلق يسهم بعطاءاته في المجالات المجتمعية، والاقتصادية، والصحية، والدينية، والثقافية وغيرها^(١).

وفيما يلي يتناول البحث أثر الوقف على العلم والتعليم من خلال التراث التربوي الإسلامي لبيان الإسهام الذي أسهم به الوقف في توفير الخدمات لطالب العلم، وتقديم التسهيلات له سواء بتوفير أدوات العلم ووسائله أو توفير الأسباب المعينة عليه وذلك من خلال:

- المراكز العلمية: والتي شملت: المدارس، البيمارستانات (مدارس الطب)، المراسيد الفلكية، الكراسي العلمية.

- المكتبات.

٢-٢-١ المراكز العلمية:

لقد كان على مدار العصور الإسلامية دور كبير للمؤسسة الوقفية في إنشاء المراكز العلمية في بلاد المسلمين، فلم تخل مدرسة من تلك المدارس ولا معهد من المعاهد ولا مرصدًا من المراسيد وبيمارستان من بيمارستانات لتدريس الطب ولا كرسي من الكراسي العلمية إلا وكان لها وقف خاص يتم الإنفاق عليها من ريعه وعوائده (٤٢).

وفيما يلي نتناول نبذة عن كل مركز من تلك المراكز مع طرح لبعض مؤسسات تلك المراكز في مختلف الدول الإسلامية شملت (٤٣) :- الجزيرة العربية، مصر، بلاد الشام، العراق، بلاد المغرب، الأندلس ما أمكن إلى ذلك لإبراز مدى التأثير الذي قامت به تلك المؤسسات عبر الفترات التاريخية المختلفة وانعكاس ذلك على التقدم العلمي آنذاك، ومن ثم نتناول الدور التعليمي الذي مارسه كل مركز من تلك المراكز على حدا.

أولاً: المدارس:

يقصد بالمدرسة في سياق البحث: هي تلك "الدور المنتظمة التي يأوي إليها طلاب العلم، وتدر عليهم فيها الأرزاق، ويتولى التدريس لهم وتنقيفهم فئة صالحة من المدرسين والعلماء يوسع عليهم في الرزق، ويختارون بحسب شرط الواقف، مما يحسنون القيام بالغرض الذي نبوا للقيام به، يجذبون بما تعلموا من ضروب المعرفة الإلهية والبشرية، وكانت هيئة المدارس لا تختلف عن هيئة المساجد" (٤٤)، وطريقة التعليم فيها كانت تختلف باختلاف الأماكن، فهناك الطريقة القิروانية، والقرطبية، والبغدادية، والمصرية (٤٥).

لقد اختلفت الكتابات التربوية حول ظهور أول مدرسة في الإسلام،

فهناك من:

- يرى أن نظام الملك الوزير السلجوقي كان أول من بنى المدارس في الإسلام في القرن الخامس الهجري (٤٦).

- وهناك من يرى أن المدرسة قد ظهرت قبل ذلك، في الربع الأخير من القرن الرابع وذلك على أساس المؤسسة التي اختصت باسم مدرسة، أما إذا كان على أساس المؤسسة التي تقوم بوظائف المدرسة فعلاً دون أن يطلق عليها هذا الاسم، فإنه يرجح أن يكون قبل الربع الأخير من القرن الرابع، وعندوا بالعديد من الاستشهادات من الكتابات التاريخية ومقارنتها بعضها البعض (٤٧).

وقد كان ظهور المدرسة نتيجة ملحة لعدد من العوامل منها:

- ازدياد إقبال الناس على حلقات العلم في المساجد، حتى حفلت كثیر من المساجد بعدة حلقات دراسية، مما أدى إلى انتشار الأصوات من كل منها وإحداث الضجيج، الذي أدى إلى صعوبة احتفال المسجد للصلوة والتدريس معاً.

- تطور العلوم وتعقدها بمرور الزمن، فأصبحت المواد تستدعي لدراستها كثيراً من الجدل والنقاش وال الحوار، كعلم الكلام، والجدل، والمناظرة، مما يتناهى مع طبيعة ما يجب أن يكون عليه رواد المساجد من هدوء وجلال (٤٨). وفيما يتعلق بالمجال المعماري، فنجد أن التصميم المعماري للمدرسة لا يختلف عن المسجد، وإن ما يميز المدرسة عن المسجد هو توفير مساقن كانت تلحق بالمدارس ليعيش بها الطلاب والمدرسون (٤٩)، وكانت المدارس تبني من الحجر الجيد، وتمثل تحفأ معمارية تتجلى فيها جمال الهندسة العربية الإسلامية (٥٠)، فنجد أنه كان في أغلب المدارس (٥١) :

- جدار القبلة: وهو العامل الأساسي في تحطيطها، وأن حدودها الداخلية تنظم في مستطيل أو مربع قائم على خط هذا الجدار؛ ليكون كلا منها بيتا للصلوة.
- البهو: الذي غالباً ما يكون مكسوفاً فسيحاً مربعاً، أو مستطيلاً، أو قريباً من ذلك.
- بيوت الطلاب: التي هي عادة غرف صغيرة حجماً، بعضها من طابق واحد، وفي معظمها من طابقين، وعدد هذه الغرف يتفاوت من مدرسة لأخرى، ولكن يتاسب مع حجمها، ومع سعة بهوها، وبيت صلاتها.
- قاعات فسيحة: تتناسب سياستها مع الغرض الذي أعدت له كخزانات للكتب، أو قاعات لاستذكار الدروس، أو تناول الطعام، أو جلوس المدرسين والنظراء والمشرفين والكتبة.
- وتضم كل مدرسة مباني داخل حدودها وفي جانب من جوانبها، أو ركن من أركانها تصلح لمطبخ ومخزن وحمام وملعب للرياضة البدنية في الهواء الطلق، وغير ذلك من المنافع العامة للعاملين والطلاب بها، ويلحق في كثير منها سبيل يعلوها، ومكتب لتعليم الأيتام^(٥٢).

وقد تميزت المدارس العراقية، والشامية، والمصرية بأن أصبحت قاعاتها ألونة تفتح على الصحن، وتعلوها قباب ضخمة نصف أسطوانية منكسرة، كما كانت بعض مدارس مصر تتتألف من إيوانين متقابلين بينهما فناء، ويرتبطان معاً عن طريق غرف متصلة، ويعلو مدخل المدرسة مئذنة، ثم يتعدد المذاهب في هذه المدارس تتعدد فيها الألونة. وفي بلاد المغرب نجد أن المدرسة اشتقت نظامها من نظام الأربطة، فتتألف المدرسة من صحن مركزي يتوسطه حوض وتحيط به من الشمال والشرق

والغرب غرف صغيرة ضيقة أعدت لإقامة الطلبة، ويشغل الجهة القبلية بيت
الصلة أسقفه هرمية.^(٥٣)

وأما فيما يتصل بأثاث المدارس وتجهيزاتها، فقد كانت بسيطة على وجهه العلوم، بحيث كانت أرض المدرسة مفروشة بالبسط والحصر من مختلف الأنواع التي كانت تختلف قيمتها حسب غنى المدرسة، وكانت توجد أرائك ومقاعد مبتوثة في أرجاء المدرسة، وأما الأماكن المخصصة للنوم ففيها فرش ولحف وناموسيات ومخدات، كما يوجد ستائر في مختلف الغرف، إلى جانب وجود أعداد من القناديل التي تضاء بالزيت في كل مدرسة بعضها مذهب وبعضها نحاسي، وكذلك شمعدانات وأباريق تستعمل لل موضوع وغير ذلك كما كانت هناك أوان للطبخ والأكل من قبور ودسوت وقصاع ومغارف^(٥٤) كما نجد أنه قلما تخلو مدرسة من دار للكتب، وأن هذه الدور أو الخزائن احتوت على مختلف العلوم التي صفت حسب مواضعها، ووضعت في غرف خاصة سهلت للطلبة والباحثين أمر دراستهم واطلاعهم^(٥٥).

وفيما يلي أمثلة لبعض المدارس في فترات تاريخية مختلفة:

أ- الجزيرة العربية:

- من مدارس الدولة الأيوبية ٥٦٩هـ: المدرسة السيفية في مدينة تعز باليمن وقد أوقفها الملك المعز بن طنفكتين^(٥٦)، والمدرسة الشهابية بالمدينة المنورة وقد أنشأها الملك المظفر شهاب الدين غاري الأيובי في علم ٦٣٧هـ^(٥٧).

- ومن مدارس الدولة الرسولية ٦٢٦هـ / ١٢٢٩م: المدرسة الغربية في الجند باليمن وقد وقفها السلطان نور الدين عمر بن على بن رسول^(٥٨)، والمدرسة الأفضلية والمدرسة الأشرفية والمجاهدية بمكة^(٥٩).

- من مدارس الدولة المملوكية: مدرسة أعظم شاه: أوقفها سلطان بن جاب أعظم شاه بن اسكندر شاه غياث الدين أبي المظفر في مكة المكرمة، وبهذه التدريس بها عام ٨١٤ هـ^(٦٠)، والمدرسة طاب الزمان وقد وقفتها طاب الزمان الحشيشة عام ٨٥٠ هـ بمكة^(٦١)، المدرسة الجوبانية بالمدينة والتي أنشأها جوبان أتابك العساكر المغلية سنة ٧٢٤ هـ^(٦٢)، والمدرسة الأشرفية والتي أنشأها الأشرف قايتباي سلطان المماليك عام ٨٨٧ هـ^(٦٣) ومدرسة السلطان قايتباي، وقد شرع في بنائها بمكة سنة ٨٨٤ هـ^(٦٤).

- من مدارس الدولة العثمانية في المدينة: المدرسة الساقزلي التي أوقفها السيد أحمد بن السيد إبراهيم الشهير بالساقزلي في عام ١١٣٢ هـ، ومدرسة بشير أغا التي أوقفها ١١٥٠ هـ، والمدرسة محمودية التي أنشأها الأشرف قايتباي عام ٨٨٨ هـ^(٦٥).

ب - مصر:

- من مدارس الدولة الفاطمية: المدرسة الحافظية التي أمر ببنائها الخليفة الفاطمي الحافظ^(٦٦)، المدرسة العوفية، وقد أنشأها الوزير رضوان بن ولخش وزير الخليفة الحافظ في سنة ٥٣٢ هـ/ ١١٣٧ م، والمدرسة التي أنشأها الوزير العادل بن السلاوي ووزير الخليفة الظافر لتدرس الفقه الشافعي^(٦٧).

- من مدارس الدولة الإيوبيّة: المدرسة الصلاحية وقد أنشأها صلاح الدين، والمدرسة الصالحية التي أسسها الصالح نجم الدين أيوب سنة ٦٤١ هـ^(٦٨).

- من مدارس الدولة المملوكية: المدرسة الظاهرية وقد أنشأها الملك الظاهر بيبرس البندقداري عام ٦٦٢ هـ/ ١٢٦٣ م^(٦٩)، والمدرسة الصاحبية البهائية التي أسسها الوزير الصاحب بهاء الدين علي بن حنا عام ٦٥٤ هـ/ ١٢٥٥ م^(٧٠) والمدرسة المنصورية التي وقفها السلطان قلاون^(٧١) ومدرسة

الوقف ودوره في الحياة العلمية والتعليمية في العالم الإسلامي
د/ منى على السالوسي & أ/ سحر عبد الرحمن العديقي

الأمير صرغتمش ومدرسة السلطان حسن^(٧٢)، ومدرسة السلطان الغوري^(٧٣)، المدرسة الناصرية: أنشأها السلطان الملك العادل زين الدين كتبغا المنصوري، وقد أتم بنائها السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون المنصوري^(٧٤) . والمدرسة الناصرية: أنشأها الملك الناصر فرج برقوق في عام ٨١٢ هـ^(٧٥).

- من مدارس العهد العثماني (المعاهد الدينية الأزهرية) والتي منها: معهد الأحمدى بطنطا، ومعهد دسوق، ومعهد دمياط....، والتي تعدد الرقبيات عليها كوفيقية أحمد على باشا المنشاوي، وأحمد بك الشريف، مدرسة محمد على باشا التي أوقفها ١٢٢٨ هـ/ ١٨١٣ م^(٧٦).

ج - بلاد الشام:

- من مدارس الدولة الزنكية الاتابكية: المدرسة التورية: وقد أنشأها الملك العادل نور الدين محمود بن زنكي في سنة ٥٦٣ هـ^(٧٧).

- ومن مدارس الدولة الأيوبية: المدرسة الشامية البرانية التي بنتها سلطنة الشام الأيوبية أخت صلاح الدين^(٧٨) ، والمدرسة المسرورية التي أنشأها الطواشى شمس الدين الخواص مسحور بدمشق^(٧٩) ، المدرسة البنينية: وأنشأها مجد الدين أبو الأشبال الحارث بن مهلب وزير الملك الأشرف مظفر الدين موسى ابن الملك العادل أيوب^(٨٠).

- ومن مدارس الدولة المملوكية: مدرسة الأشرفية وقد وقفها السلطان المملوكي الأشرف قايتباي^(٨١) والمدرسة القرطانية وقد بناها الأمير سيف الدين قرطائى بن عبد الله الناصري بطرابلس^(٨٢) ، والمدرسة الكيلانية، وقد وقفها الحاج جمال الدين بهلوان الكيلانى في عام ٧٥٣ هـ، والمدرسة المنجكية التي وقفها سيف الدين منجك في عام ٧٦٢ هـ^(٨٣).

- من مدارس الدولة العثمانية: المدرسة الرصاصية، وقد أوقفها بيرم جاويش بن مصطفى في عام ١٩٤٧هـ، والمدرسة الخاصة التي أوقفها خاصكي سلطان في عام ١٩٥٩هـ^(٨٤).

د - العراق:

- ومن مدارس الدولة العباسية: المدرسة المستنصرية وقد كمل بنائياً سنة ٦٣١هـ^(٨٥)، والمدرسة البشيرية: وقد أسستها خطية الخليفة المستنصر أم ولده أبي نصر المعروفة بباب بشير^(٨٦)، والمدرسة الفخرية: بناها فخر الدولة أبو مظفر الحسن بن هبة الله بن المطلب الكرماني المتوفى عام ٤٩١هـ^(٨٧).

- من مدارس الدولة السلجوقية التي كانت في ظل الدولة العباسية: المدرسة النظامية، وقد أنشأها الوزير نظام الملك أبو علي الحسن بن علي بن اسحاق الطوسي، وتم افتتاحها في عام ٤٨٥هـ^(٨٨).

- ومن مدارس الدولة الزنكية الأتابكية: المدرسة الأتابكية التي أنشأها سيف الدين غازي بن عماد الدين زنكي بالموصى، ومدرسة الجامع النموي التي أنشأها نور الدين محمود بن عماد الدين زنكي بالموصى^(٨٩).

- ومن مدارس العهد العثماني: المدرسة العثمانية التي أنشأها الحاج عثمان بك الحيائى بن سليمان عام ١١٧٨هـ/١٧٦٤م^(٩٠)، والمدرسة الحسينية التي أنشأها الحاج حسن باشا الجليلي وزوجته فردوس خاتون بالموصى عام ١٢٣٢هـ/١٨١٦م^(٩١) والمدرسة المرجانية: وقفها نعمان الألوسي، وتعود إلى القرن الثامن الهجري وسجلت وقفيتها في عام ١٣٠٤هـ، ثم أعيد وقفها ثانية في سنة ١٣٠٧هـ^(٩٢)، ومدرسة جامع الإمام الأعظم^(٩٣).

هـ- بلاد المغرب:

- من مدارس الدولة المرابطية: مدرسة وكاك بن زلو المطي السوسي^(٩٤)، ومدرسة أسسها عبدالله بن ياسين عام ٤٣٠ هـ^(٩٥)، ومدرسة الصابرين وقد أسسها يوسف بن تاشفين بعد دخوله مدينة فاس حوالي سنة ٤٦٢ هـ/^(٩٦) ١٠٩٦ م.

- ومن مدارس الدولة الموحدين: مدرسة خاصة بمراكبش لأبناء الملك وأبناء أسرته، ومدرسة عامة بقصبة مراكش، والمدرسة التي وقف لها عمر المرتضى أواسط القرن ١٣ هـ/^(٩٧) ١٣٠١ م.

- ومن مدارس الدولة المرinية: مدرسة الحلفاوين (وتسمى باليعقوبية أو الصفاريين) التي أسسها السلطان يعقوب بن عبد الحق المريني سنة ٦٧٠ هـ/^(٩٨) ١٢٧١ م، ومدرسة دار المخزن وقد أسسها السلطان السعيد بفضل الله أبو سعيد عثمان بن عبد الحق المريني سنة ٧٢٠ هـ، ومدرسة الصهريج ومدرسة السبعين وقد أسسهما السلطان أبو الحسن علي بن سعيد المريني سنة ٧٢١ هـ/^(٩٩) ١٣٢١ م، ومدرسة العطارين وأسسها السلطان أبو سعيد المريني في عام ٦٢٣ هـ/^(١٠٠) ١٣٣٢ م.

- ومن مدارس العهد العلوي الأول: مدرسة الشراطين بفاس التي أسسها المولى الرشيد في عام ١٠٨١ هـ ومدرسة حم يحة^(١٠١).

و- الأندلس:

- من مدارس بنى الأحمر: المدرسة النصرية اليوسفية: وتم بنائها في عهد السلطان الغرناطي أبو الحاج يوسف الأول المتوفي سنة ٧٥٥ هـ بناء على مبادرة من الحاجب منصور النصري^(١٠٢). المدرسة التي انشأها الوزير رضوان النصري بغرناطة عام ٧٦٠ هـ^(١٠٣).

الدور التعليمي للمدارس على مدى العصور الإسلامية:

أن أثر الوقف على تلك المدارس لم يقتصر على كونه المورد المالي له بل تعدى الأمر إلى كافة جوانب العملية التعليمية حتى أنه يمكن القول: "إن وثيقة الوقف، أو كتاب الوقف كان بمثابة اللائحة الأساسية للمؤسسة التعليمية التي تضم الأسس التربوية للتعليم، والشروط التي يجب أن تتوافر في القائمين بالتدريس، ومواعيد الدراسة، وما إلى ذلك من التنظيمات الإدارية والمالية"^(١٠٢)، وفيما يلي نستعرض أبعاد الدور التعليمي للمدرسة من خلال تناول جوانب العملية التعليمية كما يلي:

□ المدرس: كان اختيار المدرس يتم وفق شروط ومؤهلات معينة، كالعلم والخلق وسلامة العقيدة، فيختار لها واحد من كبار العلماء ذوى السمعة الجيدة، وأحياناً يكون للمدرس نائب يدعى نائب التدريس، كما قد يكون له معيد أو معيدان باعتبار أن وقت المدرس لا يسع لإعادة شرح بعض الدروس لمن يحتاج إلى ذلك من الطلبة، فحرص بعض الواقفين على توفير معيد أو أكثر بالمدرسة يساعد المدرس الذي يتبعه في المذهب أو مادة التخصص في أعماله، ويحضر ال دروس التي يكلفه بها المدرس ليقرأها في أثناء الدرس^(١٠٣).

□ طريقة التدريس: كانت طريقة التدريس تقوم على أساس نظام الحلقات حيث يجلس الأستاذ في الوسط ويحيط به الطلبة يستمعون إلى شرحه ويسجلون ما يملي عليهم، وتعتمد الدراسة على الحفظ لندرة نسخ الكتب آنذاك، وكانت الشهادة فيها تسمى بالإجازة، يمنحها الأستاذ للطالب بعد أن ينهي الطالب دراسة كتاب أو موضوع تدريسي معين^(١٠٤).

□ العلوم التي تدرس: إن الأوقاف ساعدت على تنوع اهتمامات المدارس فهناك مدارس اهتمت بتدريس علم معين كعلم الحديث ومثال ذلك المدرسة

الناصرية أو تدريس مذهب فقيهي معين كالمدرسة الأتابكية لتدريس المذهب الشافعي، وهناك من المدارس من اشترط واقفوها كتاباً معيناً للدراسة، وهم بذلك يضعون الحد الأدنى في التعليم الذي يجب أن يلقنه المدرس لطلابه، وبالإضافة إلى تلك المدارس هناك مدارس أخرى لم تحصر جل اهتمامها على تعلم تخصص واحد، بل على العكس فقد اهتمت بمعظم العلوم، والفنون، والدراسات التي تخدم المجتمع، مع التركيز على العلم الشرعي، والعلوم النافعة الأخرى في الدين والدنيا وذلك كالمدرسة المستنصرية^(١٠٥).

□ المتعلم: لقد تركت الحرية له في اختيار نوعية التعليم في أي سن يرغب بها^(١٠٦)، وضمنت له توفير السكن المناسب والطعام والكسوة والعناية الصحية، إضافة إلى مخصصات مالية حددتها الوقف، وكل ذلك يختلف من مؤسسة لأخرى حسب غنى أو فق乏 المدرسة.

وهذه الحرية لا تتعارض مع ما نجده في كثير من الوقفيات التي قام واقفوها بتحديد أعداد الطلبة الذين يتلقون العلم في المدرسة أو تحديد طلبة كل مذهب من المذاهب الأربع، أو تحديد أعداد طلبة كل علم كطلبة التفسير، أو طلبة الحديث أو غيرهم.. وذلك لاعتبار أن الموارد المالية للمدرسة كانت محدودة بربع الوقف^(١٠٧).

□ الخدمات التي تقدمها المدرسة: وقد شملت هذه الخدمات كافة القائمين على العملية التعليمية حيث شملت:

- بالنسبة للمتعلم:

- فتح الباب أمام كل الفئات مهما كان المستوى الاجتماعي والاقتصادي للتزود من العلم والمعرفة من خلال توفير "نفقات كبيرة ومتعددة لا يقدر على تحملها إلا فئة قليلة في المجتمع فهناك نفقات التعليم والحصول على

الكتب، ونفقات السفر، ونفقات الإقامة، ونفقات الأكل والشرب واللبس،
والعلاج لطالب العلم^(١٠٨).

- ترك الحرية للطالب للتنتقل من مركز تعليمي إلى آخر، ومن مدينة إلى أخرى، لكي يتقن علما جديدا لا يتوافر له في مجتمعه بعدها أنقذ العلوم التي تقدمها له مدرسته^(١٠٩).

- توفير الإرشاد النفسي، والأكاديمي لطلاب العلم على أيدي علماء تلك المؤسسات مشتملة على الأخلاق، والواجبات، والجوانب الخاصة باختيار العلوم التي يدرسها الطالب، وأيضا اختيار الشيخ الذي يتعلم على يديه^(١١٠).

- توفير مخصصات شهرية إضافة إلى منح موسمية أخرى مما هيأ للطلبة فرص تلقى العلم، وتوفير البيئة المادية المناسبة والتفرغ الكامل للدراسة، ونجد بالإضافة إلى هذه المخصصات كانت هناك مظاهر للتتوسيعة اشتغلت على صدقات توزع في مناسبات معينة كرمضان وعيد الفطر^(١١١).

- توفير السكن المناسب والطعام والكسوة والعناية الصحية، إضافة إلى مخصصات مالية حددها الواقف.

وكل ذلك كان يختلف من مؤسسة لأخرى حسب غنى أو قاف المدرسة، حيث كانت الأوقاف على هذه المدارس تتفاوت حسب مكانة الواقف وثروته، فالمدارس التي وقفها سلاطين أو أمراء كبار وفت عليها أوقاف غنية جدا، وبالتالي نجد أن منسوبيها كانوا يحظون بنصيب وافر من المال والطعام والملابس^(١١٢)

- بالنسبة للمعلم:

- كفل الوقف للمدرسين فرص العيش الكريم الذي يضمن لهم الاستقرار حتى يمكنهم أن يؤدوا رسالتهم على أكمل وجه، ويكونوا أحرارا في اختيار الدراسات، والبحوث، والكتب التي تستخدم في العملية التعليمية، وأوسع من

ذلك الحرية التي أتاحت لهم قنون الحق، وتعضيد حرية الفكر والتعبير عنه دون خوف.^(١١٣) وكان نتيجة لهذه الحرية، "الاندماج في بحوث أدبية وعلمية وفلسفية وطبيعية أصيلة بدون خوف من انقطاع الموارد الموقوفة على البحث العلمي، أو على العلماء الإنسانيين والطبيعين"، فنجد الكثير من العلماء أمثال الخوارزمي وغيره، ومنهم من يكن ليصلوا إلى ما أحرزوه من معادلات جبرية ورياضية وهندسية إلا نتيجة لما خصص لهم من أموال أوقفت عليهم من الوقوف التي أوقفت على المدارس التي درسوا أو درسوا فيها.^(١١٤)

- توفير رواتب للمدرسين وسكن تتفاوت بين القلة والكثرة بحسب الأمسار والمدارس والأوقاف، إلا أنه في كل الأحوال كانت كافية لضمان عيش المدرس عيشة معقولة، وهذا خدا ما كان يعطى للمدرس من رواتب أخرى لقضاء حاجاته المعيشية.^(١١٥)

- بالنسبة للمعلم والمتعلم:

- توفير الوسائل المعينة على التدريس والتي شملت قاعة التدريس وتيبة المناخ المناسب لذلك.

- توفير مكتبة عامرة بالكتب والخدمات المكتبية التي تعين العالم والمتعلم على سهولة التعامل مع المكتبة، فقلما تخلو مدرسة من دار للكتب، وأن هذه الدور أو الخزائن احتوت على مختلف العلوم التي صنفت حسب مواضيعها، ووضعت في غرف خاصة سهلت للطلبة والباحثين أمر دراستهم وأطلاعهم^(١١٦)، ومن هنا كان حرص بعض الواقفين على وقف دور للكتب على بعض المدارس تكون متخصصة بعلم من العلوم العقلية أو الطبيعية، أو تركز في محتوياتها على كتب مذهب من المذاهب، وتكون هذه الدور ملائمة للمدرسة لاستفادة الأساتذة والطلبة، كما أوقف الحكام من الخلفاء أو

السلطين أو الأغنياء أموالا طائلة من أجل الحصول على الكتب خاصة منها التي تحمل توقيع مؤلفها لكي تبقى في هذه المدارس^(١١٧).

- توفير الحبر والورق وغير ذلك مما يوفر لطلبة العلم كل سبل الراحة حتى يتمكنوا من التحصيل دون أي عائق مادي^(١١٨).

- توفير الإضاءة والتهوية والأثاث المناسب، والفن المعماري لمبنى المدرسة، وكل ما من شأنه أن يوفر الراحة النفسية لطالب العلم والمعلم ويخدم العملية التعليمية بأسرها.

- بالنسبة لإدارة المدرسة:

عند الحديث عن إدارة المدرسة نجد أمامنا مدارس يكون فيها مدرس واحد يفوض إليه التدريس، ومدارس أخرى أكبر فيها عدد من المدرسين يتولى أحدهم مشيخة المدرسة، وفي كلا النوعين نجد أن كثير من الوقفيات نصبت شيخ المدرسة أو مدرس المدرسة ولائحة إدارة المدرسة ورعايتها شؤونها المختلفة من تأجير العقارات الموقوفة عليها، وتولي صيانتها، وشراء لوازمهَا وصرف الرواتب، والخدمات، والمكافآت للطلبة، والموظفين، كما نجد هناك خازن الكتب في المدارس الكبرى، وكان هذا في بعض الأحيان من كبار العلماء^(١١٩)، وهذا بالإضافة إلى العديد من العاملين والموظفين في المدرسة لخدمة المدرسين والدارسين فيها كالكاتب والجابي والصیريفي والفراشين والبوابين والطباخين والمزيين وخازن الآلات والوقاد والمیقاتی وخزنة الديوان وغلمان الديوان... الذين كان لكل منهم رواتب وجرايات^(١٢٠).

ثانياً: البيمارستان (مدارس الطب):

كلمة البيمارستان، كلمة فارسية مركبة من كلمتين (بimar) بمعنى مريض أو عليل أو مصاب، (وستان) بمعنى مكان أو دار، فهي إذن داراً للمرضى، ثم اختصرت في الاستعمال فصارت مارستان^(١٢١).

لقد كان للأوقاف أثر كبير على النهوض بعلم الطب، والعمل على ترقيته سواء داخل البيمارستانات حيث ارتبط التدريس النظري بالعملي، أو في مدارس متخصصة أنشئت لغرض تعليم الطب، والتي لم تختلف عن غيرها من المدارس في نظمها والأوقاف الخاصة بها، حيث كانت تلك المدارس تسمى عادة باسم منشئها أو واقفها، وكان منشئها يوقف عليها من الأوقاف ما يكفي للصرف عليها وعلى صيانتها، وللإنفاق على مدرسيها وطلابها ومستخدميها^(١٢٢).

كما كانت البيمارستانات معاهد طبية، حيث كانت الدراسة على أساس علمي سليم مع الاستعانة بترجمة كتب الطب، إضافة إلى تأليف الموسوعات الطبية^(١٢٣)، غالباً كان كل بيمارستان "فيه إيوان كبير (قاعة كبيرة) للمحاضرات يجلس فيه كبير الأطباء وبجانبهم الآلات والكتب، فيقععد التلاميذ بين يدي معلّمهم بعد أن يتقدموه المرضى، وينتهوا من علاجهم، ثم تجري المباحث الطبية والمناقشات بين الأستاذ وتلميذه، القراءة في الكتب الطبية، وكثيراً ما كان الأستاذ يصطحب معه تلاميذه إلى داخل المستشفى، ليقوم بإجراء الدراسات العملية لطلابه على المرضى بحضورهم"^(١٢٤).

وألحقت بهذه المستشفيات الخاصة والعلمية وقف من نوع آخر هو وقف الحمامات العامة وإنشاء مراافق النظافة، وقد احتوت الوقفيات على شروط ملزمة للعاملين في الخدمات الصحية، "فلا يسمح لعاجني الخبز أن يعجنوا بمرافهم حتى لا يقطر العرق ويختلط بالعجين، فلا يعجن العامل إلا وهو

لابس الأكمام، وأن يكونوا ملثمين عند تحضير الطعام منعاً للنشوة وأن يكون معهم من يذبون عنهم ما يطرد الذباب " (١٢٥) .

وفيما يلي أمثلة لبعض البيمارستانات في فترات تاريخية مختلفة:

أ - مصر:

- ومن بيمارستانات الدولة الفاطمية: بيمارستان الحاكم بأمر الله (١٢٦) .

- ومن بيمارستانات الدولة الأيوبية: المارستان العتيق الذي أمر ببنائه السلطان صلاح الدين يوسف بن أيوب ٥٧٧هـ (١٢٧) .

- ومن بيمارستانات الدولة المملوكية: البيمارستان المنصوري الذي أوقفه السلطان المنصور قلاوون بالقاهرة (١٢٨) .

- ومن بيمارستانات الدولة الطولونية: البيمارستان الذي أنشأه أحمد بن طولون عام ٢٥٩هـ في الفسطاط (١٢٩) .

ب - بلاد الشام:

- ومن بيمارستانات الدولة الزنكية: البيمارستان الكبير الذي أنشأه نور الدين زنكي (١١١٨-١١٧٤) بدمشق (١٣٠) .

- ومن مدارس الطب في العهد الأيوبى: المدرسة الدخوارية، وقد أنشأها مهذب الدين عبد الرحيم بن على بن حامد المعروف بالدخوارية سنة ٥٦٢١هـ (١٣١) .

- ومن مدارس الطب في الدولة المملوكية: المدرسة الليبية النجمية، وقد أنشأها نجم الدين يحيى بن محمد بن الليبوي في سنة ٦٦٤هـ (١٣٢) ، والمدرسة الدنisiyة، وقد أنشأها عماد الدين الربيعى الدنisiy فى سنة ٦٨٦هـ (١٣٣) ، وببيمارستان الناصري الذي كان مدرسة لتدريس العلوم الطبية، وقد أمر بإنشائه السلطان محمد بن قلاوون بالكرك (١٣٤) .

جـ- العراق:

- ومن بيمارستانات الدولة العباسية: البيمارستان العضدي، وقد شيده عضد الدولة بن بويه في سنة ٣٦٨ هـ ببغداد^(١٢٥). وبيمارستان ميافارقين الذي بناه نصير الدولة ابن مروان صاحب ديار بكر في عهد الخليفة الحاكم بأمر الله العباس^(١٢٦)، وكذلك المدرسة المستنصرية التي أُلحق بها مدرسة للطب، وبيمارستان المقتصري والسيدة في بغداد^(١٢٧).

دـ- بلاد المغرب:

- ومن بيمارستانات دولة المرابطين: ومن بيمارستانات الدولة لبيمارستان الكبير الذي أنشأه أبي يوسف ابن يعقوب بمدينة مراكش^(١٢٨).

- ومن بيمارستانات الدولة الموحدية: المارستان الذي بناه الخليفة الموحدى يعقوب المنصور بمراكش^(١٢٩).

الدور التعليمي للبيمارستان (مدارس الطب) على مدى العصور الإسلامية:

لقد كان للوقف إسهام فعال فيما حققه المسلمون من إنجازات وابتكارات في عالم الطب، و مجال التأليف في العلوم الطبية، فهذه المؤسسات الوقفية كانت تمارس أكثر من وظيفة، فكانت بالإضافة إلى توليتها علاج المرضى تولت تعليم الطب والرعاية الطبية لطلاب وأساتذة المدرسة، فلم تكن قاصرة في ذلك الوقت على مداواة المرضى وإنما كانت إلى جانب ذلك معاهد علمية ومدارس لتعليم الطب يتخرج منها المطبيون والجراحون والكhaloun^(٠) وتتيح لهم فرصة التدريب العملي والملاحظة السريرية، وتفرغ الأساتذة لتعليم الطب وممارسته^(١٤٠).

وقد أُلحق بكل مستشفى مكتبة عامرة بكتب الطب وغيرها مما يحتاجه الأطباء وتلاميذهم، يرجع إليها الطلاب وأساتذة إذ لا يكتفي الأساتذة بالشرح

بل يأخذون الطلاب إلى المكتبة، ويدلونهم إلى المراجع في موضوع الدرس، وقد يطول بهم المقام داخل المكتبة الساعات الطوال في قراءات ومناقشات مع الأستاذة (١٤١).

وكان لوقف الإسلامي أثره الواضح على تقدم البحث العلمي في الكيمياء والصيدلة من خلال ما حده من مخصصات للإنفاق على المستشفيات، وعلى النشاطات التعليمية الطبية والعملية المرتبطة بالطب (١٤٢)، فخصصت أوقافاً للإنفاق على تأليف الكتب في الصيدلة والطب، والتي عضدت كثيراً من الأستاذة أن يكملوا كتبهم من هذه الأموال الموقوفة، ومن أمثلة ذلك كتاب: البيمارستان لزاهد العلماء الفاروقى - عميد أحد البيمارستانات - في القرن الخامس الهجري (١٤٣).

وقد كان يحدد الوقف في صك الوقفيّة نسبة المدرسين إلى عدد الطلاب وصفاتهم والمستوى المعيشي الجيد للطلاب والعلماء، ومثال ذلك اشتراط الوقف لإيوان الطب في المدرسة المستنصرية أن يكون بها عشرة من طلاب المسلمين يدرسهم طبيب حاذق مسلم (١٤٤).

ثالثاً: المراصد الفلكية:

اهتم المسلمون بعلم الفلك وكان من مظاهر ذلك انتشار المراصد الفلكية في مختلف البلاد الإسلامية من أواسط آسيا حتى المحيط الأطلسي، وكان من أهمها مراصد سمرقند، ودمشق، والقاهرة، وفاس، وطليطلة، وقرطبة (١٤٥).

وكانت المراصد الفلكية بمثابة مراكز بحث في علم الفلك لدى المسلمين في العصور الإسلامية، وقد كانوا يدرسون في تلك المراصد حركات الكواكب الثابتة والمحركة والمتغيرة، ويستدل بكيفيات تلك الكواكب على أشكال وأوضاع للأفلاك لزمنها هذه الحركات المحسوسة بطرق هندسية (١٤٦). ولو لا تلك المراصد الفلكية لما أحرز المسلمون التقدم في علم

الفاك فقد مكنتهم الخروج إلى التطبيق من خلال العمليات والرصف بدلاً من الوقوف عند حد النظريات.

و كانت عملية تأسيس المراصد تتطلب دعماً و تمويلاً سخياً، وقد جاء في صورتين^(١٤٧):

- الدعم الذي قدمه بعض العلماء والقادة من رجال الدولة الإسلامية لتأسيسها وتجهيزها في بعض الواقع المنتخبة.
 - الدعم الذي قدمه بعض الأعيان والوجاهات الأثرياء المسلمين.
- وفيما يلي أمثلة لبعض المراصد في فترات تاريخية مختلفة:

أ - مصر:

من مراصد الدولة الفاطمية: المرصد الحاكمي الذي أنشأه الخليفة العزيز بالله فوق جبل المقطم، وأتمه الخليفة الحاكم بأمر الله، والمرصد المأموني الذي أقامه الوزير الفاطمي الأفضل شاهنشاه وتم الانتهاء منه في عهد الوزير المأمون^(١٤٨). ومرصد بمسجد الرصد بجوار مشهد الجيوشى بجبل المقطم، الذي أقامه الوزير الفاطمي الأفضل -شاهنشاه بن بدر الجمالي - وقد نقل بأمر الوزير المأمون البطائحي إلى مسجد الذخيرة من ظاهر القاهرة، وأطلق عليه الرصد المأموني نسبة إليه^(١٤٩).

ب - بلاد الشام:

من مراصد الدولة العباسية: المرصد الذي بناه المأمون في جبل قاسيون على مقربة من دمشق عام ٢١٤ هـ/٨٢٩ م^(١٥٠).

مرصد الباتاني (أبو عبد الله محمد بن جابر ابن سنان الحراني المتوفى عام ٣١٧ هـ)^(١٥١).

رابعاً: الكراسي العلمية:

لقد كان من مظاهر العناية بالعلم وأهله في العصور الإسلامية الزاهدة فكرة الكراسي العلمية التي كانت المنطلق الأساسي لبث العلوم وتدريسها^(١٦٠). وفكرتها تقوم على توفير منح نقدية أو عينية بشكّ دائم لعالم أو مدرس في مؤسسة تعليمية ما لتساعد ذلك العالم والمدرس على التفرغ للعلم والتعليم باعتبار أن كل احتياجات حياته الحياتية متوفّرة وقد يشترط في كثير من الأحيان نوع العلم الذي يقوم المدرس أو العالم بتعليمه أو نوع الكتب التي تدرس وأحياناً أكثر من ذلك بتحديد اسم الكتاب، وكل ذلك على افتراض أن مكان التعليم والدرس محدد ومعرف في الوقفية سواء كان في مسجد أو جامع أو مدرسة.

وقد ذاعت هذه الفكرة وأن اختافت مسماؤها فالبعض يطلق عليها كراسي علمية، والبعض يسميها أوقاف العلماء والمدرسين، وكذلك تعددت أماكن تواجدها فأحياناً نجدها في مسجد، وأحياناً أخرى في جامع، وأحياناً في مدرسة أو زاوية أو رباط أو مكتبة، ومع كل ذلك نجد أن هدفها وشكلها لا يختلف و يظهر ذلك من خلال عرض أمثلة لبعض الكراسي في فترات تاريخية مختلفة:

أ - الجزيرة العربية:

لقد تعددت أوقاف العلماء والمدرسين بالمسجد النبوي في العهد العثماني بالمدينة المنورة، ومنها^(١٦١):

- أوقاف العلماء والمدرسين من المالكية.
- أوقاف العلماء المغاربة المالكية.
- أوقاف العلماء المدرسين بالمسجد النبوي من أهل المذاهب الأربعة.

الوقف ودوره في الحياة العلمية والتعليمية في العالم الإسلامي
د/ منو على السالوس ٨ / سحر عبد الرحمن الصديقي

ب- مصر:

في عهد الدولة المملوكية نجد: زوايا العلم التي وجدت في جامع عمرو بن العاص، ومن أشهرها ثمان زوايا كانت تدرس فيها شتى العلوم، ومن أكبرها ثلاثة: هي زاوية الإمام الشافعى التي يقال إن الإمام الشافعى درس بها فعرفت به، ووقفها السلطان الملك العزيز عثمان بن السلطان الملك الناصر صلاح الدين، وظلت هذه الزاوية حتى عهد المقرizi يتولى تدريسها أعيان الفقهاء وجلة العلماء، ثم الزاوية المجيدية التي رتبها مجد الدين أبو الأشبال وزير الأشرف موسى بن العادل "و عمل على هذه الزاوية عدة أوقاف بمصر والقاهرة فاستمر التدريس بها إلى عهد المقرizi الذي قال عنها وبعد تدريسها من المناصب الجليلة" والزاوية الصاحبية التي رتبها الصاحب تاج الدين محمد بن فخر الدين، ورتب لها مدرسین: أحدهما مالكي والأخر شافعى وجعل عليها أوقافاً بظاهر القاهرة ^(١٦٢).

في عهد الدولة الفاطمية: الجامع الأزهر الذي أسسه جوهر الصقلي قائد الخليفة المعز لدين الله الفاطمي في القاهرة، نجد أنه قد تعددت الوقفيات عليه منها ما كان مخصص لأساتذة المذاهب الأربع، أو للإنفاق على تدريس مادة معينة ولا سيما علوم القرآن والحديث...^(١٦٣).

ج- العراق:

- المدرسة المستنصرية: حيث كل مدرس انتصب للتدريس بها وجلس على كرسى لتعليم إلا وخصصت له مخصصات من الأوقاف على ذلك.

وقد على ذلك في جميع المدارس على مدار العصور الإسلامية في كل أقطارها.

د - بلاد المغرب:

- من علماء كراسي الدولة المريني: أبوالربيع سليمان الونشريسي،
أبوالحسن الصغير (٦١٩هـ)، أبو الحسن على الصرصري (٦٤٤هـ).

- من علماء كرسي الدولة الوطاسية: الأمام ابن غازي، وعبد الرحمن بن
محمد بن إبراهيم الدكالي (٦٦٢هـ)، عبد الرحمن بن علي سقين
(٩٥٦هـ).

- من علماء كراسي الدولة السعودية: أبوالعباس أحمد بن علي المنجور
(٩٩٥هـ)، وأبو العباس أحمد بن علي الزموري (١٠٠١هـ). أبو زكرياء
يعي بن محمد السراج (١٠٠٧هـ).

ومن كراسي الدولة العلوية بجامع القرويين ١٨ كرسي منها: كرسي
المحراب، كرسي النحو، وكرسي باب الشماعين، وكرسي الونشريسي، أما
كرسي جامع الأندلس فكان منه كرسي التفسير، وكرسي باب المحراب (٦٧٧هـ).

الدور التعليمي لكراسي العلمية على مدى العصور الإسلامية:

لقد بلغ من حرص الإسلام على العلم أن بذل كل ما هو ممكن للعناية
بأهل العلم من العلماء والمدرسين، وتوفير متطلباتهم لضمان حياة كريمة لهم
ليتمكنوا من ممارسة العلم والتعليم من دون أن يكون هناك شاغل يعكر ذهنهم
ويشغلهم أثناء العلم والدرس سوى العلم فقط، ولذلك قام الوقف بتوفير سكن
بالإضافة إلى مخصصات مالية للعلماء والمدرسين تعينهم على أسباب الحياة
بحيث تسمح لهم بالتفريغ للتدريس والعلم والتعليم (٦٨٨هـ)، كما نجد ان هناك
وقفيات لكراسي علمية طالت واستمرت حتى وجدنا أن الكرسي الواحد قد
توالى عليه أكثر من شيخ على امتداد الوقف مما يبرز دور الوقف، وان العلم
لا يتوقف ما دام ريع الوقف مستمر (٦٩٩هـ).

وإذا تناولنا أبعاد الدور التعليمي ل الكراسي العلمية فنجد أنه لن تختلف جوانب العملية التعليمية ل الكراسي العلمية عن المدرسة اللهم سوى في أن المدرس يتم اختياره وفق شروط ومؤهلات معينة، كالعلم والخلق وسلامة العقيدة، فيختار لها واحد من كبار العلماء وأعلمهم ذوى السمعة الجيدة ويكون قد بلغ مبلغاً واسعاً من العلم مما يؤهله لينتصب على هذا الكرسي.

أما المواد التي تدرس على هذه الكرسي فنجد أنها قد تتوعّت فااهتمت بمعظم العلوم، والفنون، والدراسات التي تخدم المجتمع، وإن كانت فائقة عنايتها متوجه نحو الدراسات القرآنية والشرعية وعلومهما المختلفة. وأحياناً نجد في بعض الوفقيات قد يحدد الوقف مذهب معين للدراسة أو كتاب معين يدرس عليه شيخ الكرسي.

- ٣ - المكتبات:

بعد وقف الكتب الأساس الذي قامت عليه المكتبة العربية، وذلك من خلال مشاركة الوقف في إنشاء المكتبات العامة الثابتة والمتقلبة وتزويدها بالكتب والمراجع، حيث أدرك الواقفون للمدارس وزوايا العلم، وحلقات درس في المساجد، دور الكتاب في العملية التعليمية وأهميته مما جعلهم يحرصون على الاهتمام بوقف الكتب على تلك المؤسسات لتكون وسيلة ميسرة للتحصيل والمراجعة، توفر مادة علمية يستند إليها المعلم والمتعلم في وقت واحد (١٧٠).

كما أنه لم يتوقف الأمر عند هذا الحد بل امتد إلى إنشاء دوراً للكتب يخصص أحد جوانبها لمطالعة الكتب ونسخها بحيث تكون مسؤلاً للعلماء والباحثين يتناقشون فيها ويبحثون مختلف المواضيع، وقد يكون فاصدوها من أماكن بعيدة ويقيمون فيها مدة طويلة (١٧١). ومن هنا يبرز دور الوقف الذي لم يقتصر فقط على إنشاء هذه المكتبات بل تعدى ذلك الدور إلى توفير جميع

الخدمات المساعدة والمعينة للرواد مما يجعل من السهل القول بأنه "أصبح من المعتاد وجود مكتبة في كل مدرسة أو جامع فيه زوايا للعلم، أو رباط وقف على طلبة العلم وغيرهم"^(١٧٢).

ويمكن تصنيف خزانات الكتب التي ظهرت في هذه الفترة إلى ثلاثة أصناف على النحو التالي^(١٧٣):

- ١- خزانات عامة: وهي الكتب الملحة بالمدارس، والمساجد، والربط، والبيمارستانات، وكانت تعير الكتب، ولها نظم تسير عليها الإدارة والإعارة والاستنساخ.
- ٢- خزانات خاصة: وهي الخزانات الشخصية التي كانت في بيوت الخلفاء والولاة والعلماء والأدباء والأنثرياء من الناس.
- ٣- خزانات بين العامة والخاصة: وكان استعمالها مقتصرًا على طبقة معينة من العلماء والطلاب. ومن أشهر الخزانات: خزانة دار الحكمة التي أنشأها الرشيد، وازدهرت كثيراً في خلافة ابنه المأمون، وقد حوت هذه الخزانة العديد من الكتب القيمة، وكان فيها إلى جانب الكتب العربية المخطوطات اليونانية والفارسية والسريانية وغيرها.

وكانت تشمل المكتبات ذات الأبنية المستقلة على حجرات متعددة تربط بينها أروقة فسيحة، وكانت الكتب توضع على رفوف مثبتة بالجدران تختص كل غرفة لفرع من فروع العلم، وقد تضم بعض الخزائن أكثر من علم، وكانت الكتب توضع على الرفوف مستلقية الواحد فوق الآخر بحيث تكون المجلدات ذات الحجم الكبير والضلع الكبير في أسفلها، والصغرى وذوات الضلع الصغير في الأعلى حتى لا يختل نظمها ويكثر تساقطها، لهذا كانوا يكتبون عنوان الكتاب وأسم مؤلفيه على أطراف الصفحات من الجهة الخارجية للرف، وفي مواجهة الشخص الذي يبحث عن كتاب معين^(١٧٤).

وكانت الكتب في متداول الجميع بحيث يستطيع أي مطالع أن يتداول الكتاب الذي يريده من خلال رفوف الكتب المفتوحة وأنه إذا عسر عليه معرفة موضع كتاب ما يستعين بالموظف المناول فيرشده ويساعده، كما كانت توجد رفوف مغلقة على بعض الكتب النادرة مخافة تلفها أو تساقط بعض أوراقها في بعض غرف المكتبة، ويستطيع المطالع أن يستفيد منها والمطالعة فيها بإذن من المشرف على المكتبة. أما الكتب النفيسة أو الكتب غير المجلدة أو التي يخشى عليها لضعف ورقها فكانت غالباً ما تحفظ كلام منها في صندوق صغير أوسع من الكتاب بقليل، مصنوع من الجلد أو الورق المقوى الغليظ، ويكتب عنوان الكتاب وأسم مؤلفه على جانب الصندوق^(١١٥).

وكانت لكل مكتبة فهارسها المنظمة تنظيماً دقيقاً حسب موضوعات محتوياتها، ومبوبة حسب أبواب العلم، ومصنفة في أغلبها على حسب المواضيع، وإلى جانب الفهارس العامة لكل مكتبة، نجد أن خزنة المكتبات اعتادوا لصق قائمة بأسماء الكتب التي تحتويها كل خزانة من خرائط المكتبة على أحد جوانب الخزانة البارزة بحيث يراها القراء، وإلى جانب كل كتاب في القائمة سجل برقمه الخاص به^(١٧٦).

وفيما يلي أمثلة لبعض المكتبات في فترات تاريخية مختلفة:

أ- الجزيرة العربية:

- من مكتبات الدولة العثمانية: مكتبة عارف حكمت التي أنشأها عارف حكمت بن ابراهيم عصمت الحسبي بالمدينة في عام ١٢٢٠هـ / ١٨٥٣م^(١٧٧)، ومكتبة الصافي التي وقفها صافي بن عبد الرحمن الجفري العلوي عام ١٣٣٧هـ / ١٩١٨هـ^(١٧٨).

ب - مصر:

- من مكتبات الدولة الفاطمية: دار علم أو دار الحكمة بالقاهرة التي أنشأها الحاكم بأمر الله^(١٧٩)، وخزانة القصر الفاطمي^(١٨٠).
- من مكتبات الدولة الأيوبية: مكتبة القلعة التي عنى بها السلطان الكامل^(١٨١).
- من مكتبات الدولة المملوكية: خزانة كتب ابن تغري بردى. إضافة إلى المكتبات الملحقة بالمدارس والجواامع والزوايا ومن ذلك خزانة كتب مدرسة السلطان الغوري^(١٨٢).
- من مكتبات الدولة العثمانية: كتبخانة محمد على باشا والملحقة بمدرسته والتي أوقفها ١٢٢٨هـ/١٨١٣م، وكتبخانة الخديوي التي نشأت في عام ١٢٨٦هـ/١٨٦٩م^(١٨٣).

ج - بلاد الشام:

- من مكتبات الدولة العباسية: دار العلم في طرابلس الشام وقد وقفها أبو طالب الحسن بن عمار الذي توفي عام ٤٦٤هـ^(١٨٤).
- من مكتبات الدولة المملوكيّة: خزانة كتب في حلب، وهناك من يرى أنه قد يكون واقفها الملك العادل نور الدين الزنكي^(١٨٥)، إضافة إلى المكتبات الملحقة بالمدارس والجواامع والزوايا ومن ذلك خزانة كتب مدرسة النورية في حلب والمدرسة العادلية في دمشق^(١٨٦).

د - العراق:

- من مكتبات الدولة العباسية: مكتبة بيت الحكمة ببغداد^(١٨٧)، ودار علم بالموصل: وهي من الخزانات العامة، وقد أنشأها أبو القاسم جعفر بن محمد بن حمدان الموصلي الفقيه الشافعي المتوفى ٣٢٣هـ^(١٨٨)، أما خزانة

فهي من الخزانات الخاصة، وقد أسسها محمد بن هلال بن الحسن الصابي، وقفها في رجب عام ٤٥٢هـ^(١٨٩)، وكذلك مكتبة البغدادي التي أنشأها الخطيب البغدادي المتوفى عام ٤٦٣هـ^(١٩٠).

- من مكتبات الدولة السلجوقية التي كانت في ظل الدولة العباسية: دار علم بغداد، وقد أوقفها الوزير أبو نصر سابور بن أردشير بالكرخ ٣١٣هـ^(١٩١).

هـ - بلاد المغرب:

- من مكتبات دولة الأغالبة: مكتبة بيت الحكم، وقد أسسها الأمير إبراهيم الثاني الأغلبي التميمي بمدينة تونس^(١٩٢).

- من مكتبات الدولة الموحدية: خزانة الشيخ أبي الحسن الشاري الغافقي التي أوقفها على طلاب العلم بمدرسته التي ابنتها وذلك ٦٤٩-٥٧١هـ، وخزانة يعقوب المنصور الموحدى بمراكش على سبيل المكتبات العامة، ومكتبة ابن الطراوة بمراكش التي أسسها أبو عبد الله محمد بنت أحمد السبتي المراكشي، ومكتبة عبد الرحمن ابن الملجوم بفاس التي أسسها عبد الرحمن بن عيسى الأزدي الزهراني المعروف بابن الملجوم الفاسي^(١٩٣).

- من مكتبات الدولة العلوية: خزانة الدار البيضاء بفاس والتي أنشأها المولى الرشيد (١٠٧٥-١٠٨٢هـ) ووقف كتب عليها^(١٩٤)، بينما في عهد المولى اسماعيل (١١٣٩-١٠٨٢هـ) نجد انه قد نشطت عملية وقف الكتب على الخزانات العلمية بفاس والتي تتمثل في خزانة جامع القرويين وجامع الأندلس وجامع الشرفاء، وكذلك وقف الكتب على الخزانات العلمية بمكنا^(١٩٥).

و - الأندلس:

- من مكتبات الدولة الأموية في الأندلس: مكتبة علمية ضخمة أنشأها الخليفة الحكم بن الناصر بمدينة الزهراء^(١٩٦)، ومكتبة قرطبة التي أنشأها المستنصر بن الناصر بقرطبة^(١٩٧).

الدور التعليمي للمكتبات على مدى العصور الإسلامية:

لقد انتشرت خزائن الكتب الوقفية في أرجاء العالم الإسلامي، لدرجة أنها لا نجد مدينة إسلامية تخلو من مكتبة أو مجموعة كتب موقوفة تساعد أهل العلم على التزود بالمعرفة وتتوفر لهم فرصة والاطلاع عليها، وقد كان لهذه المؤسسة دور تعليمي متميز على مدى العصور الإسلامية على النحو التالي:

• إتاحة الاستعارة:

- لقد كان المبدأ الأساسي هو السماح بإعارة الكتب إعارة خارجية أحياناً بدون مقابل وأحياناً بمقابل رهن، حسبما شرطه الواقف خاصة إذا كان من عامة الناس الذين ليسوا من طيبة العلم والمنقطعين له، فيطلب منهم ضمان للكتب عند إخراجها من المكتبة، ويبقى هذا الضمان في عهدة المكتبة حتى إرجاع ما استعير، فلا يستقطع أي مبلغ من هذا الضمان إلا إذا فقدت الكتب من المستعير^(١٩٨).

ولعل سبب اشتراط بعض الواقفين الرهن الحرص على الحفاظ على الكتب من الضياع، بل إنه عند البعض لم يقتصر الأمر على الرهن بل نجد من الواقفين من حرم خروج الكتب نهائياً خارج مؤسسته، بل حرم الاطلاع الداخلي على من يعرف عنه التفريط^(١٩٩) "فنصت وثيقة وقف الا بشادى على أن لا يخرج من ذلك شيء من الأشياء عن الجامع الأزهر برهن ولا بغير رهن ولا يعطى من ذلك شيئاً لمن يعرف عنه التفريط، ورغم ذلك شرط نفس الواقف زيادة في الحرص على الكتب وخوفاً عليها من الضياع أن يقوم الخازن بكتابة أسماء من يطلب منه كتاباً فإذا أعاده مسح اسمه"^(٢٠٠). وفي المقابل نجد ياقوت الحموي يذكر لنا عن سهولة الاستعارة من مكتبات بغداد: (ولولا ما عرا من ورود التتار إلى تلك البلاد وخرابها لما فارقتها إلى الممات لما في أهلها من الرفد ولبن الجانب، وحسن العشرة، وكثير كتب

الأصول المتقدة بها، فإنني فارقتها وفيها عشر خزائن للوقف لم أر في الدنيا مثلاً لها كثرة وجودة. وكانت الكتب سهلة التناول لا يفارق منزلتي منها مائتا مجلد، وأكثره بغير رهن تكون قيمتها مائتي دينار كنت ارتع فيها واقتبس من فوائدتها^(٢٠١).

• خدمات المكتبة لروادها:

خدمات علمية:

- تسهيل عمل الباحث من خلال تسهيل الإعارة، وتوفير الخدمات المكتبية، وتنظيمها مما أدى إلى سهولة الحصول على الكتب.

- توفير الأوراق والأقلام والحدب بالمجان لمن أراد استتساخ شيء من مقتنيات المكتبة، والذي انعكس بدوره إلى أن استغنى بعض العلماء عن شراء الكتب لاسيما من كانت يدهم ضيقة ويعنفهم ذلك من شراء الكتب^(٢٠٢)، فهذا أثير الدين المعروف بأبي حيان الغرناطي المتوفى ٧٤٥ هـ لم يشتري كتاباً واحداً استغناه بكتب الأوقاف فيقول (إذا أردت كتاباً استعرته من كتب الأوقاف وقضيت حاجتي).^(٢٠٣)

- بعض هذه المكتبات كانت تعطى لهؤلاء القراء أموالاً ومنحاً على سبيل الحافز أو الбаيث، بل كان أيضاً لهم هدايا معنوية كثيرة^(٢٠٤).

- وفرت نسخ في المكتبة مخصصين لمساعدة الطلبة والعلماء الباحثين في استتساخ ما يحتاجونه من محتويات المكتبة دون أن يدفعوا أجراً للناسخين، لاعتبار أن أموال الوقف قد تكفلت بالإنفاق عليهم وعلى معيشتهم واحتياجاتهم أو على تمرينهم، وهيأت لهم الأجواء المناسبة لعملية النسخ بتخصيص الحجرات الخاصة والمزودة بالأثاث اللازم والأقلام والمحابر والأوراق، مما جعل عملية النسخ تتميز بالنظام وتنقسم بالتخصص وتقسيم العمل، "فكان في

مكتبة يعقوب بن كلس من ينسخ الحديث وفئة أخرى تنسخ الفقه، وفئة ثالثة تنسخ الأدب..وهكذا^(٢٠٥).

- وفرت عملية التحقيق للكتب المطلوب نسخها وكتابتها للتأكد من صلاحيتها للنسخ، وأنها غير ناقصة وليس بها أخطاء. إضافة إلى عملية المراجعة للكتب التي نسخت للتأكد من أن النسخ لم ينس شيئاً.^(٢٠٦).

خدمات أخرى:

وفرت بعض المكتبات غرف ل الطعام روادها ومنامهم للغرباء منهم، وكانت جميعها مؤثثة، كما فرشت أرضيتها بالبسط وال حصير، وكان للنواذ والأبواب ستائر، ولمدخل المكتبة ستارة سميكه تحول دون دخول الهواء البارد في الشتاء إلى داخل الحجرات.^(٢٠٧)

• موظفو المكتبة:

تعددت الوظائف التي احتوتها المكتبات الإسلامية وكان من أهمها:

- الخازن (أمين المكتبة):

- وهو يجمع بين العمل الإداري والعملي إذ يمد المكتبة بسعة إطلاعه بمؤلفات العلماء الجديدة، ويشرف على الفهارس وحسن تنظيمها، ويسهل للعلماء والقراء الحصول على ما يريدون ويسهل لهم ما يطلبون، هذا إلى جانب محافظته على الكتب من التلف والضياع وغير ذلك، وعادة ما يتولى هذا المنصب أكابر العلماء والأدباء، أضف إلى أن ضخامة المكتبات قد تضطر المسؤولين إلى تعيين خازنين أو أكثر.^(٢٠٨).

- المناول: وهو مساعد للخازن، وتنحصر وظيفته على إرشاد المطالع إلى موضع الكتب في الرفوف إذا تعذر عليه معرفة مكانها، أو إحضار ما يطلب به القراء من الكتب إلى أماكن قرائتهم.^(٢٠٩).

- المستخدمون: و يتضمن ذلك الفراشين والبوا比ين والخدم المسؤولين عن نظافة المكتبة وأثاثها وصيانتها وخدمتها.

- المفهرون والمصنفوون: وهم من يتولون فهرسة الكتب وتبويتها^(٢١٠) على حسب أبواب العلم من أجل سهولة الحفظ والاستعمال.

- النساخ: وهو لاء أشبه بقسم الطبع والنشر في دور الكتب المعاصرة، وقد عرروا بجودة الخط وحسن الضبط والإتقان علامة على المقدرة اللغوية، فكانت تدفع إليهم المؤلفات الحديثة لينسخوا منها نسخة أو أكثر يزودون بها مكتبيهم.

- المترجمون: ظهر المترجمون في أمهات المكتبات الإسلامية، ووصلت الترجمة إلى ذروتها في بيت الحكم في عهد الرشيد والمأمون، حيث ترجمت بعض الكتب من الفارسية وغيرها إلى اللغة العربية.

- المجلدون: و يقومون بتجليد ما ينسخه النساخ والمترجمون، وكذلك ترميم وإصلاح ما يطرأ على الكتب من كثرة الاستعمال^(٢١١).

وهكذا وفرت الأوقاف ميزانية ضخمة، حددت من خلالها أوجه الصرف على المكتبات والذي كان بلا شك عاملًا من العوامل الهامة التي جعلت المكتبات تصل إلى درجة عالية من الكفاءة سواء في تنظيمها وتجهيزها وإعدادها، أو في زيادة عدد مخطوطاتها وكتبها ومجلداتها.^(٢١٢).

المحور الثالث: واقع الوقف في العصر الحديث

١- تعطيل وإلغاء الأوقاف:

لم تستمر الأوقاف في القيام بدورها العلمي والتعليمي طوال العصور المختلفة، وإنما مرت بفترات كان التفكير في إنهاء أو تقليص تلك الأوقاف، ففي عهد السلطان الظاهر بررقوق (٧٣٨-٨٠١هـ) بلغت الأوقاف العامة نصف أراضي الدولة فحاول السلطان إنفاس هذه الأوقاف وعقد لذلك مجلس شورى فتصدى له العلماء مثل الشيخ أكمل الدين (٧٨٦-٧١٠هـ) والشيخ البلاذري (٧٢٤-٨٠٥هـ) والشيخ البرهان ابن جماعة (٧٩٠-٧٢٥هـ) حيث أفتوا بعدم جواز نقض هذه الأوقاف^(٢١٢). وتكرر هذا الموقف في عهد الوالي العثماني على مصر إبراهيم باشا القبودان - الذي حاول إنفاس بعض الأوقاف فتصدى له علماء المذاهب الأربعة وبقيت الأوقاف على ما هو عليه^(٢١٤).

وفي عهد محمد على ومع بدايات القرن التاسع عشر الميلادي سعى نحو تجديد شباب الدولة العثمانية، وعلى ما كان لهذه التجربة في التجديد والتحديث من إيجابيات كثيرة إلا أن سلبيتها القاتلة كانت في تتميم دور الدولة وتقليص دور الأفراد، حتى إذا ما عممت هذه التجربة في أنحاء الوطن العربي أبان حقبة الاستعمار، وفي الدولة القطرية التي خلفته كانت الدول العربية دخلت في طور جديد اختلت فيه الموازين لحساب الدولة على حساب الأفراد مما جعل الأفراد يتواكلون على الدولة في كل الأمور بما فيها تعليم الأفراد.

لقد شرع محمد على في وضع اللبنات الأولى للتعليم الحكومي الرسمي، وهي اللبنات التي أسست لوضع التعليم تحت السيطرة الحكومية الشاملة، بعد أن كان في العهود السابقة جهداً أهلياً، وعملاً من أعمال الأفراد لا

الحكومات^(٢١٥). وقد اتسم نظام التعليم الحديث بالمركزية الشديدة نظراً لأنَّه نشأ نشأة حكومية، وخضع لإدارة مركزية كانت تزداد رسوخاً كلما زاد التعليم انتشاراً، وتشير المصادر أنَّ محمد على في سياساته نحو تشجيع التعليم الحديث قد صاحبها إهمال منه للمدارس الواقية الموجودة آنذاك وكان خريجي المدارس الحديث يحظون بالمناصب الحكومية بعكس خريجي المدارس الأخرى الذين لم يكونوا يصلون إلى شيء مما وصل إليه خريجي التعليم الحديث^(٢١٦).

وفي عهد الخديوي إسماعيل لجأ إلى إحياء نظام الوقف مرة أخرى ووقف مساحات شاسعة على المؤسسات التعليمية التقليدية ليساعد في تمكينها من القيام بوظيفتها بعيداً عن تقلبات ميزانية الدولة، وبالفعل سرعان ما تدخل التفود الأجنبي ووضع ميزانية الدولة تحت إشرافه المباشر وسلمت الأوقاف من هذا الإشراف، بل تحولت سياسة الوقف على التعليم إلى حركة شعبية، واندمج الوقف في المعارضة الوطنية ضد الاحتلال^(٢١٧). وشهد الوقف ازدهاراً في السياسة الأهلية للوقف على مؤسسات التعليم لدرجة أنه كان أحد مصادر دعم مشروع الجامعة المصرية (الأهلية) في مطلع هذا القرن، وكان مشروع الجامعة في حد ذاته أحد مظاهر التعبير عن حيوية المجتمع بجهوده الأهلية وحركته الوطنية في التصدي لسياسة الاحتلال التي قامَت على أساس الحد من انتشار التعليم وبالتالي معارضة فكرة إنشاء جامعة^(٢١٨).

كما أسهمت بعض الجمعيات الخيرية في تشجيع التعليم العالي وإرسال البعثات للخارج وأنفقت على ذلك من ريع الوقفيات التي كانت مخصصة لها، ففي سنة ١٩١٩م قامت بتحمل نفقات بعض خريجي المدارس إلى كليات الجامعة الأهلية المصرية، وفي الفترة ١٩٢٢م قامت بإرسال أربعة طلاب للحصول على الدكتوراه من جامعات برلين بألمانيا، وكاليفورنيا بأمريكا، وزيوريخ بسويسرا^(٢١٩).

واستمر ازدهار الدور التعليمي للوقف طوال النصف الأول من القرن التاسع عشر وحتى منتصف القرن العشرين تقريباً ولكنه رجع مرة أخرى إلى الانحسار الشديد بعد قيام ثورة يوليو ١٩٥٢م التي قامت بنقل الوقف من الحيز الاجتماعي الأهلي إلى الحيز الحكومي الرسمي وفي ظل هذا أصبحت الدولة هي المسؤولة عن كل صغيرة وكبيرة في حياة المجتمع وانسحب الأفراد إلى السلبية والاتكالية على الدولة.

وهذه الاتكالية من الأفراد على الدولة لم تقتصر على المجتمع المصري وإنما انسحب على كل الدول العربية تقريباً حيث ألغت النظم السياسية القائمة الأوقاف بعامة سوان احتفظت بعض الدول بنظام الوقف - وقل إقبال الناس عليه بالمقارنة مع ما كانوا عليه في الأزمنة الماضية. ومن أقره من الدول جعله خاضعاً للإشراف الحكومي من قبل وزارات الأوقاف. ولم يعد الوقف قادراً على تكوين رأس المال البشري كما كان من قبل، وخرسنا دور التعليمي الذي كان يقوم به هذا النظام - كما صورناها في شباب البحث - على الرغم من أهمية هذا الدور واحتياجنا إليه في عصرنا الحالي.

٣-٢ الدعوة إلى إحياء الأوقاف:

برزت في عصرنا الحالي الحاجة إلى إحياء الدور الذي كان يقوم به الوقف وخاصة دوره التعليمي - مجال الدراسة الحالية - فعالمنا العربي المعاصر يعيش تخلفاً خطيراً في التعليم والبحث العلمي، وما يرصد لذلك في موازنات الدول العربية والإسلامية من الضالة بمكان، الأمر الذي يعمق من التخلف العلمي في هذه الدول، مما يزيد من تخلفه الاقتصادي ويرمي بعقبات أمام تقدمه وتنميته.

وإذا كان اقتصاد العلم والمعرفة أو ما يطلق عليه "الاقتصاد الجديد" يحتل مكانته الأولى في مقومات تقدم الأمم^(٢٢٠) فكيف تمول هذه

المرافق والمساركز العلمية في ظل الإرادات البسيطة، وبالطبع لا نستطيع ترك ذلك للقطاع الخاص لأنه معنوي بتحقيق الربح، ومن ثم الانصراف إلى المشروعات التي تحقق له ذلك، وبديهي أن مراكز ومرافق التعليم الجاد والبحث العلمي الحقيقي قد لا ترث لهم، كما أنه من الصعب أن يترك هذا الأمر لجهات خارجية لا تخلو بواعثها من شبهات^(٢٢١). إذن المدخل الحقيقي الإيجابي في ذلك هو استخدام الوقف كما استخدم في الماضي وأثمر رقيا علميا إسلاميا كان محل اعتراف الجميع.

من هنا وفي بداية الثمانينيات بدأ التفتيش التقافي والأكاديمي بحثاً عن نظام الوقف، وسعياً لتجديد المعرفة وجذب الأنظار إليه، ومحاولة وضعه في دائرة الاهتمام العام والخاص على السواء، ويشهد على ذلك أنه قد انعقدت (٢٠) ندوة علمية في موضوع الوقف -من زوايا مختلفة- وذلك في الفترة ١٩٨٣ - ٢٠٠٢م حسبما حصرنا ذلك في مقدمة الدراسة.

وباستعراض الندوات السابقة نلحظ أنه جهد ينم عن عودة الاهتمام بالأوقاف في العديد من البلدان العربية والإسلامية، ولكن من الملاحظ أن معظم الندوات جاءت مستقلة بذاتها ومنفصلة عن سابقتها مع أن المفترض أن تكون مثل تلك الندوات سلسلة متصلة الحلقات في هذا الموضوع، ولكن بعض الندوات جاءت وبها تكرار لكثير مما قيل في ندوات سابقة سواء في طبيعة الأبحاث المقدمة أو حتى في التوصيات التي خرجت بها كل ندوة.

وإلى جانب الندوات العلمية والدراسات الأكاديمية، نلحظ اهتمام عملي تطبيقي بموضوع الوقف سواء من جانب الأهالي أو الحكومات في البلدان العربية والإسلامية المختلفة؛ فنجد أن هناك إقبالاً متزايداً من الأهالي على إنشاء أوقاف جديدة، وكذلك من الحكومات باستحداث صيغ مؤسسية وقفية مبتكرة ونستعرض فيما يلي أمثلة لبعضها.

تعتبر الكويت من الدول التي لها السبق في إعادة الاهتمام بقضية الوقف، حيث قامت بالإضافة إلى تنمية الأوقاف الموجودة لديها - بالاتجاه نحو إنشاء أوقاف جديدة عن طريق الصناديق الوقفية وهي "وحدات وقفية مالية تؤسسها الأمانة العامة للأوقاف في الكويت، ويتخصص كل صندوق برعاية وجه من وجوه البر يحدده قرار إنشاء الصندوق ثم يدعو المتربيين إلى إنشاء أوقاف لخدمة غرضه الوقفي الذي يتخصص فيه"^(٢٢٢)، فالصندوق يعمل إذن على توجيه الواقفين إلى وجه البر الذي يتخصص فيه، وتوعيتهم بأهميته، واستدراج تبرعاتهم الوقفية من أجله. وقد تم إنشاء أحد عشر صندوقاً وفقياً في الفترة ١٩٩٤/١٢ - ١٩٩٦/٥ وكان من بين هذه الصناديق^(٢٢٣).

* الصندوق الوقفى للقرآن الكريم وعلومه.

* الصندوق الوقفى للثقافة والفكر.

* الصندوق الوقفى للتنمية العلمية.

وفي الاتجاه نفسه أنشئت في السودان مشروعات وقفية كان منها مشروع "وقف طالب العلم"، ويتم تنفيذ المشروع بالتنسيق مع الصندوق القومي الطلابي في السودان، ويتم التبرع له حسب نموذج وشروط وقفية أشبه ما تكون بشروط الاكتتاب في أسهم الشركات^(٢٤).

وفي دولة قطر تبنت وزارة الأوقاف فكرة شبهاً بالصناديق الوقفية وهي فكرة المصارف الوقفية، فأنشأت الوزارة عدة مصارف كان منها ما يخص العلم والتعليم "المصرف الوقفى للتنمية العلمية والثقافية" والذي كان من أهدافه^(٢٥): تشجيع المواهب العلمية والثقافية، وتحث الأفراد على الاهتمام بالعلم والتعليم، والمساهمة في تطوير الأساليب والفعاليات التي تخدم المجالات العلمية والثقافية. وكان من أهم إنجازات هذا المصرف حتى

الآن هو إنشاء جائزة تكافية عالمية وقفية للإسهام في التشجيع على البحث العلمي، وكذلك الاهتمام بمكتبة الشيخ علي ابن عبد الله آل ثاني وهي مكتبة وقفية تأسست سنة ١٩٨٢م (٤٩٣٧) كتاباً باللغة العربية، و(١٩٣٦) كتاباً باللغات الأجنبية. سنة ٢٠٠١م (٤٤٩٣) كتاباً باللغة العربية، وهذا بجانب إنشاء "المصرف الوقفى لخدمة القرآن والسنة" والذي يعمال على طبع وتوزيع المصحف الشريف والكتب الخادمة لعلوم القرآن والسنة، وكذلك كفالة الدارسين والعلميين في هذا المجال، بالإضافة إلى إنشاء قاعدة معلوماتية تخدم الباحثين والمهتمين بهذا المجال، بالإضافة إلى تنظيم المسابقات الدورية والمحاضرات والندوات المختلفة.

وفي المملكة العربية السعودية اتسمت باتساع مساحة الأوقاف لديها وتنوعها خاصة في مكة المكرمة والمدينة المنورة، وتقوم وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف - بجانب المحافظة على الأوقاف الموجودة - بمحاولة تنمية واستثمار أوقاف جديدة من خلال إنشاء بعض المراكز العلمية مثل (٢٢٦): مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة والذي تأسس سنة ١٩٩٥م ويهم بجمع المعلومات عن المدينة من مختلف المصادر، والتعامل معها ب مختلف الوسائل الملائمة، مع القيام بالبحوث والدراسات المختلفة، وتقديم خدمات المعلومات الموثقة للجامعات ومراعك البحث والباحثين. كذلك شجعت المملكة على إحياء مشروع الكراسي العلمية والذي بدأته جامعة البترول والمعادن سنة ١٩٩٥م وقد وصل إلى (٢٢) كرسيًا علميًا في الأقسام المختلفة للجامعة سنة ٢٠٠١م، ثم بادرت جامعة الملك عبد العزيز بجدة سنة ١٩٩٨م في صياغة الصورة الكاملة لمشروع الكراسي العلمية الوقفية الخاصة بها (٢٢٧).

وفي مصر تقوم وزارة الأوقاف بمحاولة تطوير واستثمار الأوقاف والتي أتت بعائد سنوي تجاوز الخمسين مليون جنيه حتى نهاية عام ١٩٩٢م

بعد أن كان لا يزيد عن أربعة ملايين جنيه في أوائل السبعينيات^(٢٢٨)، وهذا الاستثمار أمر محمود ولكننا نحتاج إلى مصادر وقفية جديدة تفي بحاجات الحاضر وتساعد -من بين أدوارها- على إحياء الدور التعليمي للوقف، وقد قام الأهالي بمصر في الفترة ١٩٥٢م - ١٩٩٦م بوقف بعضها وقام أحد الباحثين بحصرها^(٢٢٩) فوجد:

- وقف المستشار محمد شوقي الفنجمي الذي أنشأه على مرحل بذات سنة ١٩٨١م بعده ودائع وصلت سنة ١٩٩٥م إلى ثلاثة ألف جنيه خصص عائدات نصف المبلغ لصالح طلاب العلم بالأزهر من أبناء بعض الدول للحصول على الدرجات العلمية المختلفة من ليسانس أو ماجستير أو دكتوراه.

- أربعة وقفيات اشترط مؤسسوها أن تكون لصالح المعاهد الأزهرية كان آخرها وقفية الشيخ محمد خليل الحصري سنة ١٩٨٢م.

- وقفيتان على الجامعة الأولى على كلية دار العلوم بجامعة القاهرة، والثانية وقفية للمستشار الفنجمي للصرف على الطلبة المحتاجين ببعض الكليات، وإعطاء منح دراسية للحصول على الماجستير والدكتوراه من كليات الحقوق، والأداب، والإعلام، والاقتصاد والعلوم الإسلامية بجامعة القاهرة، ولم تتحقق هذه المنح نجاحا يذكر نظراً لعدم قبول السلطات المسئولة بالجامعة لشروط الواقف التي كان من بينها "أن تكون موضوعات الرسائل (الماجستير والدكتوراه) تستهدف خدمة الإسلام"^(٢٣٠).

ما سبق نلاحظ أن مجهودات الحكومات والأهالي من أجل إحياء الدور التعليمي للوقف مجهودات طيبة، ولكنها وعلى الرغم من انقضاء ما يزيد على العشرين عاماً ما زالت ثمرتها غير كافية لأن هذه المجهودات إذا قارناها بالدخل القومي لكل دولة ستنتج نسبة لا تكاد تذكر، في حين

لأخذنا التجربة الأمريكية على سبيل المثال سنجد أن بها أكثر من (٣٢٠٠٠) مؤسسة خيرية عاملة نشطة بلغت ما قدمت من أعمال خيرية سنة ١٩٨٩م حوالي ثمانية آلاف مليون دولار، ومن الغريب أن هذا المبلغ لا يمثل سوى ٦% من مجموع ما يبذله الشعب الأمريكي للخير حيث تبرع في العام نفسه بحوالي ١١٥ ألف مليون دولار^(٢٣١) ولاشك أن هذه التجربة حرية بالدراسة والتأمل^(٢٣٢) لأنها من شعب نحبه مادياً وتديننه ضعيف، فما بال شعوبنا العربية والإسلامية؟!

مقترنات الدراسة لتفعيل الدور العلمي والتعليمي للوقف

ومن أجل إحياء الدور التعليمي للوقف تقترح الدراسة عدة توصيات نوجزها في النقاط التالية:

— الدعوة إلى إنشاء منظمة إسلامية عالمية للوقف تجمع في عضويتها كل المنظمات والمعارك المعنية به يتفرع عنها إدارة لشؤون الوقف على العلم والتعليم تقوم بالتنسيق وتبادل المعلومات وتحضير اللقاءات، والبحث عن أفضل السبل لتنشير الممتلكات الوقفية، وجمع المصادر، والمؤلفات، والرسائل الجامعية، والأبحاث، والدراسات، والندوات، وإصدار مجلة متخصصة لهذا الغرض.

— نشر الوعي بين أفراد المجتمع عن الحاجة إلى الوقف، وأنه ضرورة ملحة في سبيل تحقيق المنافع والخدمات العامة، وأنه لا يقتصر على بناء المساجد، وإنما هناك العديد من أول أوليات العمل الوقفية التي يحتاج إليها المجتمع، كإقامة المستشفيات والمدارس والمعاهد. مما يؤدي إلى تفعيل دور الوقف الثقافي والعلمي لديهم. و لتحقيق هذا الوعي لابد من الإكثار من الندوات والمؤتمرات والاستفادة من وسائل الإعلام في ذلك، وإعداد الكتب والنشرات والمطويات وتوزيعها على نطاق واسع في المجتمع.

- دعوة الجامعات ومعاهد العلمية إلى الاهتمام بتدريس الوقف و دراسته بهدف خدمة رسالته والنهوض بدوره في المجتمع.
- دعوة رجال المال في أنحاء العالم العربي والإسلامي إلى التكافف لإنشاء مؤسسات وقفية كبرى للبحث العلمي (٢٣٣) ومن الممكن أن تسهم هذه المؤسسات في إنشاء جامعات ومعاهد علمية لإعداد علماء في مختلف مجالات التخصص التي تساعد على رفع المستوى الثقافي والاقتصادي والعسكري في أنحاء العالم العربي والإسلامي، كذلك من الممكن أن تسهم في إقامة مؤسسات إعلامية وثقافية من دوريات وإذاعات مسموعة ومرئية لنشر الفكر الإسلامي وتغطية الأحداث والقضايا الإسلامية، ولتقوم بدور التنفيذ والتربية عن طريق البرامج العلمية والتعليمية المختلفة.
- قيام الحكومات بتشجيع الأفراد على إحياء دور الوقف وذلك من خلال:
 - * منح المؤسسة الوقفية استقلالاً مالياً وإداري حماية لمال الوقف من أن يذوب في أملاك الدولة، واحترام شرط الوقفية وصيانتها من التبديل أو التغيير، وهي من الأمور التي جعلت الكثرين يحجمون عن الإسهام في أعمال الأوقاف:
 - * العمل على وضع مشروع قانون للوقف - يشترك فيه الفقهاء ورجال المال والأعمال والقائمين على العملية التعليمية - توضح فيه أحكام الوقف ومراحل إنشائه، وبيان طرق استثماره وإدارته ومراقبة القائمين عليه، مما يعطي صورة واضحة أمام من يرغب بالوقف ليطمئن من خلالها على أمواله.
 - * إصدار نشرات دورية لأوليات المصارف العلمية و التعليمية حتى تتوجه الوقفيات حسب الأوليات العلمية التي يحتاجها المجتمع.

* إعفاء الأوقاف التعليمية ذات النشاط غير الربحي أو المترددين لها من الأعباء الضريبية، أو خصمها من وعائمه الضريبي فربما كان هذا حافزا لإعادة جذب الناس للوقف.

- قيام الجامعات في الدول العربية والإسلامية - خاصة الجامعات الأصلية بها - بنشر الوعي بين الأفراد سواء من أصحاب الأعمال عموماً أو خريجي هذه الجامعات خصوصاً وحثهم على التبرع للجامعة من خلال صناديق وقفية، أو كراسي علمية وقفية، أو فتح وقفية للبحث العلمي، أو غيرها من الأنشطة التي تحتاجها الجامعة ل القيام بدورها وخدمة المجتمع، وذلك نظير إطلاق أسمائهم على قاعات المحاضرات، أو جناح جديد للمكتبة، أو كرسي علمي أو غيرها من وسائل التحفيز...ويمكن الاستفادة من ذلك بتجارب الدول المعاصرة^(٢٤).

- تهيئة الإطار الفقهي والقانوني من أجل توسيع مفهوم الوقف ليشمل إمكانية استخدام صيغ جديدة للوقف لم تكن معروفة من قبل ومن أمثلتها:

* التشجيع على وقف الحقوق المعنوية مثل حق التأليف؛ كأن يقف صاحب المؤلف كتابه بنشره وتوزيعه دون الحصول على ربح بل وقف الله تعالى، وغيرها من أشكال الاستغلال للأملاك المعنوية المستحدثة في عصرنا كديسكات الكمبيوتر، أو الأجهزة والوسائل العلمية وغيرها...

* التشجيع على الوقف المؤقت؛ كأن يقف أحدهم أجهزة تعليمية ما لإحدى المدارس لوقت معين ثم يستردها. أو يخصص جزءاً من دخله لمحو الأمية أو لأي منفعة علمية لمدة معينة كعدد من السنوات، أو شهر من راتبه، أو ربح يوم من مصنوعه إلى آخره... أو يفتح أحدهم مدرسته أو مصنعه... بعد انتهاء يوم العمل لتعليم أبناء الحي، أو أي خدمة يحتاج المجتمع فيها إلى

هذا المكان لبعض الوقت. أو يقف أحدهم مكتبه لإطلاع الباحثين عليها يوم معين في الأسبوع أو شهر معين في السنة وهذا ...

* التشجيع على وقف خدمات معينة كوقف شركة خدمات بشحن ونقل المصايف والكتب العلمية مجاناً للمساجد والمكتبات، أو وقف دور النشر جائزة أو مساهمة في طبع ونشر بعض الأبحاث المتميزة، أو وقف أحدهم لإحدى أو بعض المجلات العلمية على المكتبات الملحة بالمدارس والجامعات لفترة محددة أو دائمة، أو غيرها من الوقفيات المؤقتة التي تتيح لكل فرد من أفراد المجتمع أن يشارك بالوقف حسبما يملك من إمكانيات سواء كانت محدودة أو واسعة.

- الاستفادة من تجربة الصناديق الوقفية الجديدة والتي بدأتها بعض الدول العربية مثل الكويت والسودان وقطر؛ حيث يقوم المشروع أو الصندوق باستدراج التبرعات الوقفية لغرض علمي معين ومحدد كإنشاء مدرسة ما أو معهد أو جامعة، أو داراً للكتب، أو معامل بحثية، أو غيرها من احتياجات المجتمع العلمية والعلمية، ثم تستعمل النقود المحصلة بهذه الطريقة في بناء الوقف الذي يتمثل به عرض المشروع أو الصندوق، وهي فكرة تجعل جميع أفراد المجتمع بكافة مستوياتهم يشاركون في الوقف فلا يصبح محدوداً قاصراً على فئة مجتمعية معينة.

والله نسأل التوفيق والسداد.

قائمة المهاوى:

- ١- وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد. مجمع وقف البوصلة والنشر التجاري والسكنى، الإداراة العامة للعلاقات العامة والأعلام بوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالرياض؛ ص ١٠.
- ٢- محمد بن عبد العزيز بن عبد الله، الوقف في الفكر الإسلامي (المغرب: مطبعة فضالة، ١٤١٦هـ = ١٩٩٦)، ص ٣٤.
- ٣- المرجع السابق، ص ١١.
- ٤- عبد الرحمن التقيب، ديموغرافية التعليم في عصور الازدهار الإسلامي، دروس مستفادة ضمن سلسلة بحوث في التربية الإسلامية (القاهرة: دار الفكر العربي، ١٤٠٤هـ = ١٩٨٤م)، ص ٨٧.
- ٥- عبد الرحمن التقيب، أولوية الإصلاح التربوي (القاهرة: دار النشر للجامعات، ١٤١٧هـ = ١٩٩٧م) ص ١٠١.
- ٦- أمانى قنديل و سارة نفيسة، الجمعيات الأهلية في مصر، (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، ١٩٩٤م) ص ٧.
- ٧- انظر في هذا: سامي البتوبي، الكافاف عن كتب الأوقاف (الكويت: الصندوق الوقفي للثقافة والفكر. الأمانة العامة للأوقاف، ١٤١٧هـ = ١٩٩٦م).
- ٨- انظر على سبيل المثال: عبد الرحمن بن محمد البديع، دليل الباحث إلى مصادر الأوقاف في مكتبات المملكة العربية السعودية، (الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٣٢٠هـ = ١٩٩٩م). عيير السقاوى وأخرون، بليوجرافية بكتب الوقف، (الأمانة العامة للأوقاف، الكويت: مركز المعلومات، ١٩٩٩م).
- ٩- انظر: عبد الرحمن بن محمد البديع، مرجع سابق، عيير السقاوى، مرجع سابق، سامي البتوبي، مرجع سابق.

- ١٠- ابن منظور، لسان العرب (بيروت: دار صادر، د.ت) /٩ ٣٥٩-٢٦٢.
- الجوهرى، الصحاب، تحقيق أحمد عبد الغفور عطا، (بيروت: دار العلم للملائين ١٩٨٢)، ٤/١٤٤، الرازى، مختار الصحاح، (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٧٩ م) ص ٧٣٣.
- ١١- محمد حسن الحمصى، تفسير وبيان القرآن الكريم مع أسباب النزول السيوطى، (دمشق: دار الرشيد، د.ت) ص ٣٥٦.
- ١٢- المراجع السابق، ص ١٠٤.
- ١٣- رواہ البخاری في كتاب الزکاة، حديث رقم (١٤٦٨) ورواه مسلم في كتاب الزکاة، حديث رقم (٩٨٤) وفيه (وأعتاده) بدلاً من (وأعدته).
- ١٤- محمد الخطيب الشريبي، معنى المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، (بيروت: دار الفكر، د.ت) ٢/٣٧٦، كمال الدين بن الهمام، شرح فتح القدير (بيروت: دار الكتب العلمية ١٩٩٥ م) ٦/١٩١.
- ١٥- عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، المعنى (الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، د.ت) ٥٩٧/٥.
- ١٦- محمد عبید الكبیسی، أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، (بغداد: مطبعة الرشاد، ١٩٧٧ م) ص ٨٨.
- ١٧- انظر سنن النسائي بشرح السيوطى ٦/٢٣٢. عن ابن عمر و قال الألبانى في الإرواء: صحيح . والحديث رواه البخاري و مسلم و أحمد و أبو داود و الترمذى و غيرهم بألفاظ مختلفة . لمزيد من التفصيل: محمد ناصر الدين الألبانى، إرواء الغليل في تحرير أحاديث منار السبيل (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٨٥ م) ٦/٢١-٣٢.
- ١٨- مصطفى الزرقا، أحكام الأوقاف (ط ٢، عمان: دار عمار، ١٩٩٧ م) ٢٥/٢٢٠، محمد أبو زهرة، محاضرات في الوقف: (القاهرة: دار الفكر العربي ١٩٧١ م) ص ٤٤-٤٦.
- ١٩- رواه البخاري في كتاب تفسير القرآن الكريم، وفي كتاب الوصايا، باب "إذا وقف أو أوصى لأقاربه"، ورواه مسلم في كتاب الزکاة.

- ٢٠- رواه مسلم في كتاب الوصية، حديث رقم (١٦٣١) .
- ٢١- عبد الستار إبراهيم الهيتي، الوقف ودوره في التنمية (الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٩٩٨م) ص ٢٢
- ٢٢- الحديث رواه البخاري في كتاب الوصايا، حديث رقم (٢٧٦٤)، ولشرح الحديث والاستدلال به على مشروعية الوقف انظر: ابن قدامة، المعني، مرجع سابق، ١٨٤/٨.
- ٢٣- الحديث رواه الترمذى في كتاب المناقب، حديث رقم (٣٧٠٣)، انظر الشوكانى، نيل الأوطار (بيروت: دار القلم، د.ت) ٢١/٦.
- ٢٤- رواه البخاري في كتاب الوصايا، حديث رقم (٢٧٧٤) .
- ٢٥- ذكر البيهقى حالات متعددة من الوقف. انظر: البيهقى، السنن الكبرى (بيروت: دار المعرفة، د.ت) كتاب الوقف، ١٦٠/٦.
- ٢٦- محمد عبيد الكبيسي، مرجع سابق، ١/٣٢-٢١.
- ٢٧- هناك من الباحثين من تحدث بتفصيل عن الأوقاف في عهد البشرية منذ أقدم عهودها مثل مدرسة أفلاطون التي استمرت أكثر من ستة قرون مدعاومة بما أوقف عليها مؤسسوها، وكذلك مكتبة الإسكندرية التي استمرت عدة قرون حتى حريقها، والأوقاف التي عرفتها الحضارة البابلية والرومانية والفرعونية، وتلك التي كانت في التاريـخ الأوروبي. انظر: جمال برزنجي، الوقف الإسلامي وأثره في تنمية المجتمع، ضمن أبحاث نسدوة " نحو دور تنموي للوقف" (الكويـت: مركز أبحاث الوقف والدراسات الإسلامية ١٣٣/٥-١٩٩٣م) ص ص ١٤٣-١٣٣.
- ٢٨- ابن دقيق العبد، أحكام الأحكام (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت) ٢٠٩/٣ نقلـاً عن المغازي للواقـدي .
- ٢٩- ذكر الخصاف (المتوفى ٢٦١هـ) صدقـات النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك صدقـات الصحابة أمثلـ الخلفاء الأربعـة، والزبير، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأمهـات المؤمنـين عائـشـة، وصـفـيـة، وأـمـ حـبـيـة، وأـسـمـاءـ بـنـتـ أـبـىـ بـكـرـ، وـسـعـدـ بـنـ أـبـىـ وـقـاصـ، وـخـالـدـ بـنـ الـولـيدـ، وـأـبـىـ أـرـوـىـ الدـوـسـىـ،

وجابر بن عبد الله، وسعد بن عبادة، وعقبة بن عامر وغيرهم ...، انظر:
الخصاف، أحكام الأوقاف (القاهرة: مكتبة الثقافة، د.ت) ١٨-١.
وانظر كذلك عبد الله الحجلي، الأوقاف النبوية ووقفيات بعض الصحابة،
دراسة وفقيه تاريخية وثائقية، ضمن وقائع ندوة المكتبات الوقفية في
المملكة العربية السعودية (المدينة المنورة: وزارة الشؤون الإسلامية
والأوقاف ١٤٢٠هـ).

- 30 - Cahen, Reflexions sulle waqf ancian, (studia Islamica ,vol xlvi, 1961), p.47.; Schacht, Early Doctrines on waqf (melauges, fuad itoprulu , Istanbul , 1953,) p.446 .
- ٣١- جلال الدين السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة: (القاهرة: مطبعة عيسى الحلبي، د.ت)، ١٦٧/٢.

- ٣٢- أبو عمر الكندي، كتاب السولة وكتاب القضاة، (بيروت: مكتبة الآباء اليسوعيون، ١٩٠٨م) ص ٣٤٦.

- ٣٣- المرجع السابق، ص ص ٣٤٢ وما بعدها.

- ٣٤- إبراهيم محمد المزياني، مرجع سابق، ص ٧.

- ٣٥- المقريزي، الخطط المقريزية، (القاهرة: مكتبة الثقافة، د.ت)، ٢م، ص ص ٢٩٥-٢٩٤.

- ٣٦- محمد محمد الأمين، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر ١٩٢٣-١٩٤٦، دراسة تاريخية وثائقية، (القاهرة، دار النهضة، ١٩٨٠م)، ص ٥٤ .

- ٣٧- انظر: شهاب الدين أبي محمد بن عبد الرحمن المقدسي الشافعي، كتاب الروضتين في أخبار الدولتين، (بيروت: دار الجبل، د.ت)، ١٠٥/١.

- ٣٨- محمد كرد على، خطط الشام، (ط٢، بيروت: دار العلم للملائين، ١٩٧١م)، ٨٤-٩٨، محمد محمد الأمين، مرجع سابق، ص ٥.

- ٣٩- إبراهيم محمد المزياني، مرجع سابق، ص ٩.

- ٤٠- مرت عملية تنظيم الأوقاف ووضع قوانينها المختلفة بعدة مراحل حسب تولى السلاطين لفترات حكمهم واستمرار ذلك حتى إنشاء الجمهورية التركية

في أنقرة، واستصدار البرلمان التركي قانون الأوقاف الجديد سنة ١٩٢٠م . لمزيد من التفصيل انظر: على أزواك، إدارة الأوقاف الإسلامية في المجتمع الإسلامي المعاصر في تركيا، في: وقائع ندوة: أهمية الأوقاف الإسلامية في عالم اليوم، لندن . المملكة المتحدة، ١٣-١٥ صفر ١٤١٧هـ (عمان: المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، ١٤١٨=١٩٩٧م)، صص ٣٣٩ - ٣٤٠، محمد رakan الدعمي. الأوقاف والمساجد في الأردن (عمان: طبع لجنة تاريخ الأردن، ١٩٩١م)، ص ١٦، يلمازا أوزتونا، تاريخ الدولة العثمانية، ترجمة: عدنان محمود سلمان، مراجعة وتقحيح: محمود الأنصارى، مج ٢ (استانبول: مؤسسة فيصل للتمويل، ١٤١٠هـ=١٩٩٠م)، ص ص ٤٩٦-٤٩١.

- Yitzhak Reiter , Islamic Endowments in Jerusalem Under British Mandate (London . Portland: Frank Cass , 1996) .pp., 5-9 : Michael Dumper , Islam and Israel “Muslim Religious Endowments and the Jewish State” (Washington, D.C: Institute for Palestine Studies , 1997), p.125.

٤٤ - شوقي أحمد دنيا، مراجع سابق، ص ١١٧، سعيد بوركبة، مراجع سابق، ص ٩، محمد بن عبد العزيز بن عبد الله، مراجع سابق، ص ٣٠.

٤٥ - عبد الستار إبراهيم الهيثى، مراجع سابق، ص ١٢٨ ، محمد الحسيني عبد العزيز، الحياة العلمية في الدولة الإسلامية، (الكويت: نشر وكالة المطبوعات، ١٩٧٣م)، ص ص ٣٩-٢٩.

٤٦ - حاولت الدراسة استيفاء المراكز العلمية والمكتبات في كافة هذه الدول إلا من القليل التي لم تجد له أي إشارة في المراجع والمصادر المختلفة مثل البيمارستانات والمراصد في الجزيرة العربية .

٤٧ - أحمد أحمد بدوى، الحياة العقلية في عصر الحروب الصليبية في مصر والشام (القاهرة:دار نهضة مصر، ١٩٧٢م)، ص ٣٠.

٤٨ - محمد منير مرسي، تاريخ التربية في الشرق والغرب، (القاهرة: عالم الكتب، ١٩٧٧م)، ص ٢٦١.

٤٦- المرجع السابق، ص ٢٥٨.

٤٧- للوقوف على تلك الاستشهادات، انظر: سعيد إسماعيل علي، معاهد التربية الإسلامية، (القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٨٦م) ص ٣١١-٣١٦ .
أحمد فكري، مساجد القاهرة ومدارسها (العصر الأيوبي)، (القاهرة: دار المعارف بمصر، د.ت)، ١٥١ / ٢ .

٤٨- أحمد شلبي، التربية الإسلامية نظمها - تاريخها: موسوعة النظم والحضارة الإسلامية - ٥، (٦ ط القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٧٨م)، ص ١١٣ .

٤٩- ناجي معروف، أصالة الحضارة العربية، ط ٣ (بيروت - لبنان: دار الثقافة، ١٣٩٥هـ=١٩٧٥م)، ص ٤٦ .

٥٠- كامل جميل العسلي، مؤسسة الأوقاف ومدارس بيت المقدس في: وقائع ندوة مؤسسة الأوقاف في العالم العربي الإسلامي، الرباط . معهد البحث والدراسات العربية، ٢٠-١٨ نيسان ١٤٠٣هـ=١٩٨٣م (بغداد: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ١٤٠٣هـ)، ص ٩٩ .

٥١- أحمد فكري، مرجع سابق، ٢ / ١١٨-١٢١ .

٥٢- انظر: مصطفى السباعي، من روائع حضارتنا، ط ٣ (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٢هـ)، ص ١٣٠ ، سعيد إسماعيل علي، مرجع سابق، ص ص ٣٢٠-٣٢١ .

٥٣- أحمد فكري، مرجع سابق، ص ٢٠٢ .

٥٤- كامل جميل العسلي، مرجع سابق، ص ١٠٠ .

٥٥- عبد الملك أحمد السيد، الدور الاجتماعي للوقف، في: حسن عبد الله الأمين (محرر)، إدارة وتنمية ممتلكات الأوقاف وقائع الحلقة الدراسية لتشمير ممتلكات الأوقاف المنعقدة بجدة من ٢٠/٣/١٤٠٤، حتى ١٤٠٤/٤/٢، (جدة: البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب)، ص ٣٤١ .

٥٦- انظر: القاضي إسماعيل بن على الأكوع، المدارس الإسلامية في اليمن، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٦هـ/١٩٨٦م)، ص.ص ١٢-١٣.

٥٧- انظر: شمس الدين السخاوي، التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، (بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية)، ١١٥/١؛ شهاب الدين أحمد بن على بن حجر العسقلاني، الدر الكامنة في أعيان المائة الثامنة تحقيق محمد سيد جاد الحق، (القاهرة: دار الكتب الحديثة)، ١١٨/٢، السمهودي، وفاء الوفا، مرجع سابق، ١/٢٦٥.

٥٨- انظر: على بن حسن الخزرجي، العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية، عن بتصحیحه محمد بن على الأكوع، (صنعاء: مركز البحث والدراسات اليمني، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م)، ١/١٣٣.

٥٩- أمينة جلال، علاقة سلاطين بنى رسول في الحجاز (٨٥٨-٦٣٠هـ) رسالة ماجستير (غير منشورة) جامعة أم القرى مكة المكرمة ١٤٠٠هـ ١٩٨٠/٢٠٠، ص.ص ١٩٨-١٤٠.

٦٠- انظر: تقى الدين محمد بن أحمد المكي الفاسى، العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، تحقيق فؤاد سيد ومحمد محمود الطناحي، (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة)، ٣٢٠-٣٢١، عبد الله أبو الخير مرداد، المختصر من نشر النور والزهر في ترجم أفضال مكة من القرن العاشر إلى القرن الرابع عشر، اختصار وترتيب محمد سعيد العامودي وأحمد على، (ط٢، جدة: عالم المعرفة، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م)، ص.ص ٤٤٧-٤٤٦.

٦١- سعيد إسماعيل على، معاهد التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص.ص ٣٧٧-٣٧٨.

٦٢- انظر: عبد القادر بن محمد الانصاري، الدرر الفرائد المنظمة في أخبار الحج وطريق مكة المعظمة، نشر حمد الجاسر، ط١، (الرياض: دار الإمامية، ١٩٨٣م)، ٦٣٠/١، شمس الدين السخاوي، التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، (بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٤هـ=١٩٩٣م)، ٤٣١/١، السمهودي، مرجع سابق، ٢٠٢/٢.

٦٣- السمهودي، مرجع سابق، ٦٤٣ / ٢.

٦٤ سعيد إسماعيل على، معاهد التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص ٤١٥ نقلًا عن ناجي معروف، أصلة الحضارة، ص ٤٦٤.

٦٥ - للمزيد انظر: سحر بنت عبد الرحمن مفتى الصديقي، دور الوقف الإسلامي في الحياة العلمية والتعليمية بالمدينة المنورة في العهد السعودي، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية التربية، جامعة الملك عبدالعزيز، المدينة المنورة، ١٤٢٢هـ، ص ٢٠٨-١٦٣.

٦٦ - عبد الستار إبراهيم الهبتي، الوقف ودوره في التنمية، (الدوحة: مركز البحث والدراسات، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م)، ص ١٤٦.

٦٧ - لم تعرف مصر حركة المدارس إلا في عهد صلاح الدين الأيوبي الذي عمل جاهداً على القضاء على المذهب الشيعي، وهذه المدارس قامت في عهد الخليفة العاضد آخر الخلفاء الفاطميين، لأن صلاح الدين كان وزيراً في الدولة الفاطمية وقضى عليها وسيطر على الحكم "زينب حامد عمران أحمد وادي، تمويل التعليم في العصر الفاطمي"، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة المنصورة، ١٩٩١م، ص ١٤٩، ابن خلkan، وفيات الأعيان وأبناء أبناء الزمان: تحقيق: إحسان عباس، (بيروت - لبنان: دار الثقافة)، ٤١٧/٣ و ٢٦٢/٤.

٦٨ - مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص ١٣٢، سعيد عبد الفتاح عاشور، مصر والشام في عصر الأيوبيين والمماليك، ص ١٣٢ نقلًا عن أحمد شلبي، تاريخ التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص ١٠٣-١٠٢.

٦٩ - انظر: المقريزي، مرجع سابق ٣٧٨/٢، ٣٧٩.

٧٠ - انظر: المرجع السابق، ٣٧١/٢.

٧١ - محمد محمد الأمين، مرجع سابق ١٥٩ نقلًا عن وثيقة وقف الأمير صرغتمش.

٧٢ - المراجع السابق، نقلًا عن وثيقة وقف السلطان حسن؛ غرس الدين خليل الظاهري ابن شاهين، زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك، (منشورات باريس: ١٨٩٤م)، ص ٣١.

الوقف ودوره في الحياة العلمية والتخليمية في العالم الإسلامي
د/ منى على السالوس & أ/ س هو عبد الرحمن الصديقي

- ٧٣- محمد محمد الأمين، مراجع سابق، ص ٢٥٥ نقلًا عن: وثيقة وقف الغوري.
- ٧٤- انظر: المقرizi، مراجع سابق، .٣٨٢/٢
- ٧٥- علي بن الحسن الخزرجي، العقود الؤلؤية في تاريخ الدولة الرسونية، تحقيق محمد بسيوني عسل، (القاهرة: مطبعة المهاجر، ١٣٢٩هـ / ١٩١١م)، .٤٠٢/٢
- ٧٦- تعد كحفلة وسطى بين الكاتيب والأزهر وكانت ملحقة بالجواجم الكبرى، وقد كانت تابعة للأزهر حتى سنة ١٩١١هـ وعدها كان أربعة معاهد فقط، ثم زاد عددها إلى سبعة معاهد، وهذه المعاهد لم تأخذ حقها من الاهتمام إلا ابتداء من منتصف السبعينيات (انظر: إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، (القاهرة: دار الشروق، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م)، صص ٢٢٩-٢٢٨ و ٢٣٩-٢٣٢).
- ٧٧- شمس الدين محمد ابن أحمد بن عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م)، .٥٣٢/٢، .٥٠٩، أحمد بن محمد المقرري، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تحقيق إحسان عباس، (بيروت: دار صادر، ١٣٨٨هـ / ١٩٦٨م)، .١٥٧/٢.
- ٧٨- انظر: عبد القادر بن محمد النعيمي الدمشقي، الدارس في تاريخ المدارس، أعد فهارسه إبراهيم شمس الدين، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م)، .٢٧٧/١.
- ٧٩- السيد الباز العريني، الشرق الأدنى في العصور الوسطى - ١. الابوبيون، (القاهرة: دار النهضة العربية) صص ٢٢٥-٢٢٦، النعيمي، الدارس في تاريخ المدارس، مراجع سابق، ص ص ٤٤٢ و ٣٠١ و ٣٠٢-٣٠١.
- ٨٠- عبد القادر بن محمد النعيمي الدمشقي، مراجع سابق، .١٦٢/١.
- ٨١- المراجع السابق، .٩٧/١ .؛ كامل جميل العسلي، مراجع سابق، ص ١٠٤ . نقلًا عن: معاهد العلم في بيت المقدس، المدرسة الأشرفية، ص ص ١٥٩-١٥٨ .

الوقف ودوره في الحياة العلمية والتعليمية في العالم الإسلامي

د/ منى على السالوس & أ/ سحو عبد الرحمن العديقي

- ٨٢- انظر: السيد عبد العزيز سالم و سحر عبد العزيز سالم، دراسة في تاريخ الأيوبيين والمماليك، (الأسكندرية: مؤسسة شباب الجامعي، ١٩٩٢م)، ص ص ٣١٥-٣١٦.
- ٨٣- كامل جميل العسلي، مؤسسة الأوقاف ومدارس بيت المقدس، مرجع سابق، - ص ١٠٩.
- ٨٤- المرجع السابق، ص ١١١.
- ٨٥- محمد شريف أحمد، مؤسسة الأوقاف في العراق ودورها التاريخي المتعدد الأبعاد، في: وقائع ندوة: مؤسسة الأوقاف في العالم العربي الإسلامي، الرباط . معهد البحث والدراسات العربية، ٢٠-١٨ نيسان ١٤٠٣ هـ = ١٩٨٣م (بغداد: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ١٤٠٣هـ)، ص ٦٩، أبوالفداء الحافظ ابن كثير، البداية والنهاية، م، ٧، ج ١٣، (بيروت: دار الفكر، ١٤٠٢هـ=١٩٨٢م)، ص ص ١٣٩-١٤٠ و ١٥٩.
- ; حسن الباشا، دراسات في الحضارة الإسلامية، (القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٩٢م)، ص ١١٠، عبد الملك أحمد السيد، مرجع سابق، ص ٢٨٧ ; السيد أحمد عبد الغفار حسانين، مرجع سابق، ص ١٦٣. نقل عن: ناجي معروف، المستنصرية وأساتذتها وتطور المدرسة إلى الجامعة، رسالة دكتوراه، كلية الآداب، جامعة القاهرة (١٩٧١)، ص ٤٤-٤٨، ناجي معروف، تاريخ علماء المستنصرية، ط٣، ج ٢، (القاهرة: دار الشعب)، ص ص ٣٢٩ و ٣٣٣، متولي محمد متولي قمر الدولة، المكتبة ودورها التربوي في مصر الفاطمية، رسالة ماجستير، كلية التربية، جامعة المنوفية، ١٩٨٣م، ص ٦٨ . نقل عن: تاج الدين بن الساعي، أخبار الخلفاء، مخطوط بدار الكتب رقم ٩٠١ تاريخ تيمور، ص ٧٩، سعيد عبد الفتاح عاشور، أوربا العصور الوسطى "النهايات والحضارة والنظم"، ج ٢ (القاهرة: مكتبة الانجلو المصرية، ١٩٧٦م)، ص ٥٢٧.

- ٨٦- انظر: جمال الدين عبد الرحيم الأسنوي، طبقات الشافعية، تحقيق عبد الجبوري، (الرياض: دار العلوم، ١٤٠١هـ/١٩٨١م)، ٧١/٢.
- ٨٧- انظر: يحيى ساعاتي، الوقف وبنية المكتبة العربية، مرجع سابق، نقلًا عن كمال الدين أبو الفضل عبد الرزاق ابن القوطي، تلخيص مجمع الآداب في معجم الألقاب، الجزء الرابع تحقيق مصطفى جواد، دمشق: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، ١٩٦٢م، القسم الثالث / ١٥٦-١٥٥.
- ٨٨- انظر: محمد ماهر حماده، المكتبات في الإسلام نشأتها وتطورها ومصادرها، (٢١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م)، ص ١٣٦.
- أبوالفرج عبد الحمن بن على ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، (حيدر أبار الدكن: دائرة المعارف العثمانية، ١٣٥٩هـ).
- ٦٥٦/٨؛ ابن تغري بردي جمال الدين أبو المحاسن يوسف، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، (القاهرة: دار الكتب المصرية ١٣٢/٦، ١٩٤٣م)، السيد الباز العربي، الشرق الأدنى في العصور الوسطى - ١ . الأيوبيون، (القاهرة: دار النهضة العربية)، ص ص ٣٤٣/١.
- ٢٢٠-٢١٩ نقلًا عن معجم الآباء، المقربي، مراجعة سابق، ٣٤٣/١.
- ٨٩- سعيد عبد الفتاح عاشور، مصر والشام في عصر الأيوبيين والمماليك، مرجع سابق، ص ١٣١ نقلًا عن أبو شامة، كتاب الروضتين، ٦٥/١.
- ٩٠- صلاح حسين العبيدي مؤسسة الأوقاف دورها في الحفاظ على الآثار الإسلامية والمخطوطات، في: وقائع ندوة: مؤسسة الأوقاف في العالم العربي الإسلامي، الرباط . معهد البحث والدراسات العربية، ١٨-٢٠ نيسان، بغداد: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ١٨٦ نقلًا عن سعيد ديوب جي، جواجم الموصل في مختلف العصور، ص ١٩٩.
- ٩١- انظر: صلاح حسين العبيدي، المراجع السابق، ص ١٨٧ نقلًا عن عماد عبد السلام، الموصل في العهد العثماني، ص ٤٢٢.

- ٩٢- انظر: عبد الله الجبوري، مكتبة الأوقاف العامة: تاريخها ونواتر مخطوطاتها،
(بغداد: مجلة الرسالة الإسلامية، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م)، ص ص ٥٥-٥٦، صلاح حسين العبيدي، مؤسسة الأوقاف، مرجع سابق، ص ١٩٠.
- ٩٣- محمد شريف أحمد، مؤسسة الأوقاف في العراق ودورها التاريخي المتعدد
الأبعاد في: قائم ندوة مؤسسة الأوقاف في العالم العربي
الإسلامي، الرباط. معهد البحث والدراسات العربية، ٢٠-١٨ نيسان ،
بغداد: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ص ٦٩.
- ٩٤- انظر: سعيد أبو ركبة، دور الوقف في الحياة الثقافية بالمغرب في عهد الدولة العلوية، (المغرب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٩٩٦م)، ٥٥/١.
- ٩٥- انظر: سعيد أبو ركبة، مرجع سابق، ١ / ٥٨.
- ٩٦- انظر: سعيد أبو ركبة، مرجع سابق، ١ / ٦٠-٦١.
- ٩٧- انظر: سعيد أبو ركبة، مرجع سابق، ١ / ٧٣-٧٦.
- ٩٨- انظر: سعيد أبو ركبة، مرجع سابق، ١ / ٨٠-٩٦.
- ٩٩- السعيد بوركبة، مرجع سابق، ٢ / ٢٤١-٢٤٤.
- ١٠٠- انظر: يحيى الساعاتي، الوقف وبنية المكتبة العربية، مرجع سابق، نقلًا عن محمد بن عبد الحميد عيسى، تاريخ التعليم في الأندلس، القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٨٢م، ص ٤٠.
- ١٠١- انظر: محمد كرد علي، الإسلام والحضارة العربية (القاهرة: دار الكتب المصرية)، ٢٤٧/١.
- ١٠٢- إبراهيم محمد المزياني، مرجع سابق، ص ١٦.
- ١٠٣- جورج المقدسي، نشأة الكليات ومعاهد العلم عند المسلمين وفي الغرب،
ترجمة: محمود سيد محمد (جدة: مركز النشر العلمي - جامعة الملك عبدالعزيز، ١٤١٤هـ = ١٩٩٤م)، ص ٣٦.
- ١٠٤- عبد الستار إبراهيم الهيثي، الوقف ودوره في التنمية، مرجع سابق، ص ١٣٥
نقلًا عن محمد الحسيني عبد العزيز، الحياة العلمية في الدولة الإسلامية،
(الكويت: نشر وكالة المطبوعات، ١٩٧٣م)، ص ص ٢٩-٣٩.

- ١٠٥ - انظر: عبد القادر النعيمي، الدارس في تاريخ المدارس، مراجع سابق؛
جورج المقدسى، مراجع سابق، ص ٣٦.
- ١٠٦ - انظر: مصطفى السباعي، مراجع سابق، ص ١٣٠.
- ١٠٧ - محمد محمد الأمين، مراجع سابق، ص ٢٤٧.
- ١٠٨ - شوفياً حمدنا، أثر الوقف في إنجاز التنمية الشاملة، مجلة البحوث الفقهية
المعاصرة(٢٤١٥، ع ٢٤، ١٤١٥هـ)، ص ١٣٦.
- ١٠٩ - عبد الملك أحمد السيد، الدور الاجتماعي للوقف، إدارة وتنمية ممتلكات
الأوقاف، مراجع سابق، ص ٢٢٩ و ٢٥٦، عبد الرحمن الضحيان،
الأوقاف ودورها في تشييد بنية الحضارة الإسلامية، في: قائمة ندوة:
المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية، المدينة المنورة، بمكتبة
الملك عبد العزيز، ٢٥-٢٧ محرم ١٤٢٠هـ (المدينة المنورة: وزارة
الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤٢٠هـ)، ص ١٧.
- ١١٠ - زينب حامد عمران وادي، تمويل التعليم في العصر الفلسطيني، ص ص ١٧٥-١٧٦.
- ١١١ - انظر: محمد محمد الأمين، مراجع سابق، ص ص ١٣٩-١٤٦.
- ١١٢ - انظر: كامل جميل العسلي، مراجع سابق، ص ٩٧.
- ١١٣ - سعد الدين صالح، الوقف وأثره في الناحية الاجتماعية والفكرية، ندوة الوقف
الإسلامي، جامعة الإمارات العربية المتحدة، كلية الشريعة والقانون،
٦-٧ شعبان ١٤١٨هـ الموافق ٧-٦ ديسمبر ١٩٩٧، صص ١١-١٢.
- ١١٤ - عبد الملك أحمد السيد، مراجع سابق، ص ص ٢٤٧-٢٤٨. نقل عن:
- Hodgson Marshall – The Venture of Islam , University of Chicago
press , Chicago , 1974, vol .2,p.281
- ١١٥ - انظر: مصطفى السباعي، مراجع سابق، ص ١٣٢.
- ١١٦ - عبد الملك أحمد السيد، مراجع سابق، ص ٣٤١.
- ١١٧ - المرجع السابق، ص ٢٥٣.

١١٨- يحيى محمود الساعاتي، الوقف والمجتمع نماذج وتطبيقات، مرجع سابق،

ص ٣٧.

١١٩- كامل جميل العسني، مرجع سابق، ص ١٠٣

١٢٠- سعيد إسماعيل علي، معاهد التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص ٣٢٧ -

٣٢٨ . نقل عن: حسين أمين، المدرسة المستنصرية (بغداد: مطبعة

شفيق، ١٩٦٠)، ص ٩٧-٩٩، وعبدالغنى محمود عبد العاطي،

التعليم في مصر زمان الأيوبيين والمماليك (القاهرة: دار المعارف،

١٩٨٤م)، ص ١٩٧، محمد محمد الأمين، مرجع سابق، ص ١٩١ و

١٩٦- ١٩٧ أو ١٤٨-١٥٤.

١٢١- ابن أبي أصيبيعة، عيون الأنباء في طبقات الأطباء (بيروت: دار مكتبة الحياة،

١٩٦٥/٢٧)؛ عبد الرحمن النقيب، الإعداد التربوي والميئي للطبيب

عند المسلمين (القاهرة: دار الفكر العربي، د.ت.)، (سلسلة من آفاق

البحث في التربية الإسلامية -٤)، ص ١١٧ نقلًا عن: خوسيه لويس

بارسلو، أثر العلوم الإسلامية في تطور الطب، من أبحاث وأعمال

المؤتمر العلمي الأول عن الطب الإسلامي، ص ١١٨.

١٢٢- إبراهيم محمد المريني، مرجع سابق، ص ١٩.

١٢٣- زينب حامد عمران وادي، مرجع سابق، ص ١٤٣.

١٢٤- مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص ١٤١.

١٢٥- عبد الملك أحمد السيد، مرجع سابق، ص ٢٨٥ نقلًا عن: أسمة عانوني،

مقال البر والمواصلة في المجتمع الإسلامي، مجلة الباحث اللبناني، ٧ ع

(حزيران ١٩٨١م)، ص ٦٠.

١٢٦- زينب حامد عمران أحمد وادي، مرجع سابق، ص ١٤٤.

١٢٧- المقريزي، مرجع سابق، ٤٠٧/١.

١٢٨- انظر: ابن بطوطه، رحلة ابن بطوطه، (طبعة باريس، ١٩٦٩م)، ٧١/١

المقريزي، مرجع سابق، ٢، ٤٠٦ و ١٤٤، محمد بن عبد العزيز بن

عبد الله، مرجع سابق، ص ١٦٠. نقلًا عن: المعجب، تصحيح وتعليق:

الوقف ودوره في الحياة العلمية والتعليمية في العالم الإسلامي
د/ منى على السالوس ٨ / سعو عبد الرحمن العديقي

- سعيد العريان ومحمد العربي العلمي، ص ٤١١، محمد محمد الأمين،
مراجع سابق، ص ١٧١ نقلًا عن: وثيقة وقف السلطان قلاون.
- ١٢٩ - سعيد إسماعيل على، معاهد التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص ص ٥٥٩-٥٦٠، جمال الدين أبي المحسن يوسف بن تغرى بردى الاتابكي،
النجم الراحلة في ملوك مصر والقاهرة، مرجع سابق، ١٢/٣ .
- ١٣٠ - ابن أصيبيعة، عيون الأنبياء في طبقات الأطباء، مرجع سابق ص ٦٢٠.
- ١٣١ - عبد القادر بن محمد النعيمي الدمشقي، مرجع سابق، ١٠٤-١٠٠/٢ .
- ١٣٢ - المراجع السابق، ١٠٧-١٠٦/٢ .
- ١٣٣ - المراجع السابق، ١٠٦-١٠٤/٢ .
- ١٣٤ - يوسف درويش غوانمه، التاريخ الحضاري لشرقى الأردن في العصر المملوكي، ط ٢ (عمان: دار الفكر، ١٩٨٢م)، ص ١٦٨ نقلًا عن ابن حجر، الدرر الكاملة، ٢٦٦/٢ .
- ١٣٥ - أحمد عبد الرزاق أحمد، الحضارة الإسلامية في العصور الوسطى (العلوم العقلية) (القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٩١)، ص ١٧١؛ ابن أبي أصيبيعة، مرجع سابق، صص ٢١٢-٢١١ .
- ١٣٦ - أحمد عبد الغفار حسانين، الخدمات الطلابية في العصر العباسى (١٣٢-١٥٦)، رسالة ماجستير، جامعة المنوفية، كلية التربية، ١٩٩٩ نقلًا عن سبط بن الجوزي، مرآة الزمان في تاريخ الأعيان، (مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر ابار، الهند: ١٩٥١م) ١٣٠/٤ .
- ١٣٧ - ابن أبي أصيبيعة، عيون الأنبياء في طبقات الأطباء، مرجع سابق، ص ص ٣٠٢-٣٠٠ .
- ١٣٨ - أحمد عبد الرزاق أحمد، مرجع سابق، ص ١٧٦ نقلًا عن المراكشي، كتاب المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تحقيق محمد سعيد العريان ومحمد العربي العلمي (القاهرة: ١٩٤٩)، ص ٢٨٧ .
- ١٣٩ - محمد زينبر، الحبس كمظهر من مظاهر السياسة الاجتماعية في تاريخ المغرب، في: وقائع ندوة: مؤسسة الأوقاف في العالم العربي الإسلامي،

الرباط . معهد البحث والدراسات العربية، ٢٠-١٨ نيسان، بغداد:

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ص ٢٠٩.

* الكحالون: مسمى لأطباء العيون. [انظر: محمد محمد الأمين، مرجع سابق، ص ١٦٨.]

١٤٠ - السيد أحمد عبد الغفار حسانين، مرجع سابق، ص ١٤٠، محمد محمد الأمين، مرجع سابق، ص ١٧٠، عبد الرحمن النقيب، الإعداد التربوي، مرجع سابق، ص ١٢٠.

١٤١ - المراجع السابق، ص ١٢١.

١٤٢ - عبد الملك أحمد السيد، مرجع سابق، ص ٢٨٢.

١٤٣ - المراجع السابق، ص ٢٨٩؛ ابن اصيبيعة، مرجع سابق، ص ٣٤١.

١٤٤ - عبد الرحمن النقيب، الإعداد التربوي، مرجع سابق، ص ١١٥-١١٦.

١٤٥ - سعيد عبد الفتاح عاشور، مرجع سابق، ص ٥٠٧.

١٤٦ - وقد ساعد ذلك على تقدم المسلمين في معرفة أوقات الصلاة التي تختلف بحسب الموقع ومن يوم إلى آخر والتي يقتضي حسابها معرفة عرض الموقع الجغرافي وحركة الشمس في البروج وأحوال الشفق الأساسية، وكذلك معرفة اتجاه المسلمين إلى الكعبة في صلواتهم الذي يستلزم معرفة سمت القبلة وذلك يحل مسألة من مسائل علم الهيئة الكبرى المبنية على حساب المثلثات، وكذلك صلاة الكسوف والخسوف التي تقتضي معرفتها إلى استعمال الأزياج الدقيقة، وكذلك هلال رمضان وأحكام الشريعة والصوم مما حمل الفلكيين على البحث عن المسائل المتعلقة بشروط رؤية الهلال وأحوال الشفق فبرزوا في ذلك واختبرعوا حسابات وطرقًا لم يستفهم إليها أحد انظر: عمر كحالة، العلوم البحتة، مرجع سابق، ص ١٦١-١٦٤.

١٤٧ - صلاح الدين علي الشامي، الإسلام و الفكر الجغرافي العربي، (الإسكندرية: منشأة المعارف، ١٩٧٨م)، صص ١١٣-١١٤.

- ١٤٨ - جمال الدين أبي الحسن على بن القاضي الأشرف يوسف بن القuchi، أخبار العلماء بأخبار الحكماء، (بيروت: دار الآثار، د.ت)، ص ١٥٥؛ أحمد عبد الرزاق أحمد، مراجع سابق، ٧٢ ص؛ ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، مج ٥، (بيروت: دار صادر، د.ت)، ص ٢٩٥، المقرizi، مراجع سابق، ١٢٥/١.
- ١٤٩ - المقرizi، مراجع سابق، ١٢٥-١٢٧ و ٢٨٩ / ٢.
- ١٥٠ - أحمد عبد الرزاق أحمد، مراجع سابق، ص ٧١.
- ١٥١ - عمر رضا كحالة، العلوم البحتة في العصور الإسلامية (دمشق: المكتبة العربية، ١٣٩٢هـ=١٩٧٢م) ص ص ١٧١ و ١٨١.
- ١٥٢ - أحمد عبد الرزاق أحمد، الحضارة الإسلامية في العصور الوسطى "العلوم العقلية" (القاهرة: دار الفكر العربي، ١٤١١هـ=١٩٩١م)، ص ٧١ نقلًا عن: ابن النديم، الفهرست، تحقيق: فلوجل (القاهرة: ١٨٧١م)، ص ٢٧٥؛ جاك ريسر، الحضارة العربية، ترجمة: غنيم عبده و أحمد فؤاد الاهوانى (القاهرة، د.ت)، ص ١٧٦، زغيريد هونكه، مراجع سابق، ص ١١٩، جمال الدين القuchi، مراجع سابق، ص ٣٥٧.
- ١٥٣ - أحمد عبد الرزاق أحمد، مراجع سابق، ص ٧١ نقلًا عن القطناني، تاريخ الحكماء، ص ٢١٢.
- ١٥٤ - صلاح الدين علي الشامي، مراجع سابق، ص ص ١١٢-١١٣.
- ١٥٥ - أحمد عبد الرزاق أحمد، مراجع سابق، ص ٨١.
- ١٥٦ - زينب حامد عمران، مراجع سابق، ص ١٥٨.
- ١٥٧ - فقد كان المسلمون أول من استخرج بطريقة علمية طول درجة من خط النهار ووضعوا طريقة مبتكرة لحسابها وكانت نتائجها قريبة من الحقيقة، وأول من عرف أصول الرسم على سطح الكرة وقالوا باستدارة الأرض وبدورانها على محورها وعملوا الأزياج الكثيرة العظيمة النفع وهم الذين ضبطوا حركة أوج الشمس وتدخل فلكها في أفلak أخرى، ووضعوا جداول دقيقة لبعض النجوم الثوابت، وعملوا كثير من الات الرصد

وتفننوا في أنواعها واتقنوا صناعتها ووضعوا الإزياج القيمة والدققة.

انظر: عمر كحالة، العلوم البحتة، مرجع سابق، ص ص ١٦٨-١٧٤.

١٥٨ - عبد الحليم منتصر، تاريخ العلم ودور العلماء العرب في تقدمه (القاهرة: دار المعرفة، ١٩٩٤م)، ص ١٠٤.

١٥٩ - عبد الملك أحمد السيد، مرجع سابق، ص ٢٧٨ . نقلًا عن: ابن النديم، الفهرست، ص ٢٤٢ وابن القطفي، تاريخ الحكماء، مرجع سابق، ص ٩٨.

١٦٠ - انظر: ابن بطوطة، مرجع سابق، ص ص ٩٣-٩٤ . السعيد أبو ركبة، مرجع سابق، ١٥٧/١ . ١٦٥.

١٦١ - للمزيد انظر: سحر بنت عبد الرحمن مفتي الصديقي، مرجع سابق، صص ١٢٤-١٢٩ و ٢٣٥-٢٣٧ .

١٦٢ - محمد محمد الأمين، مرجع سابق، ص ص ٢٦٠-٢٦١ ، المقريزي، مرجع سابق، ٢٥٥/٢ . ٢٥٦.

١٦٣ - مصطفى محمد رمضان، دور الأوقاف في دعم الأزهر كمؤسسة علمية إسلامية، في: وقائع ندوة: مؤسسة الأوقاف في العالم العربي الإسلامي، الرباط . معهد البحث والدراسات العربية، ٢٠-١٨ نيسان ١٤٠٣=١٩٨٣م (بغداد: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ١٤٠٣هـ)، ص ص ١٢٧ و ١٢٦ . نقلًا عن: سجلات الباب العالي بجامعة الشهير العقاري بالقاهرة، مسلسلة ٣٤١، مادة ١٦٣، ٧٤ و مسلسلة ٣٢٧، مادة ١١١٨، ٤٨١، ١١١٨ . عبد الستار إبراهيم الهبيبي، مرجع سابق، ١٤٣-١٤٢ . نقلًا عن: عمر رضا كحالة، مباحث اجتماعية في عالمي العرب والإسلام (دمشق: مطبعة الحجاز)، صص ٨٦-٨٨، مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص ١٣١ ، عبد الملك أحمد السيد، مرجع سابق، ص ٢٦٢ . نقلًا عن:

- Watt Montgomery , Islamic political Thought, Edinburgh , at the University press, Edinburgh , 1968, p. 73.

١٦٤ - السعيد أبو ركبة، مرجع سابق، ١-١٠٤ / ١ . ١٠٥.

- ١٦٥- المرجع السابق، ١٠٥/١ .١١١-١٦٥
- ١٦٦- للمزيد انظر: المرجع السابق، ١/١ .١١٧-١٣٢
- ١٦٧- للمزيد انظر: المرجع السابق، ١/١ .٢١٥ و ٢٣٥ - ١٧٦ - ١٦٤
- ١٦٨- سحر بنت عبد الرحمن مفتى الصديقي، مرجع سابق، ١٢٤ ص ١٢٩ .٢٣٥-٢٣٧
- ١٦٩- السعيد أبو ركبة، مرجع سابق، ١٥٧/١ .١٦٥-١٦٩
- ١٧٠- يحيى محمود الساعاتي، الوقف وبنية المكتبة العربية، مرجع سابق،
صص ٢١-٢٢؛ الوقف والبناء الحضاري، الوعي الإسلامي،
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت، (س ٣١، ع ٣٤٧) .٢٢-٢٤٠
- ١٧١- سعيد أحمد حسن، مرجع سابق، ص ٧-٨ .١٤١٥ هـ = ديسمبر ١٩٩٤ م
- ١٧٢- يحيى محمود الساعاتي، الوقف وبنية المكتبة العربية، مرجع سابق، ص ٢٢
- ١٧٣- سعيد أحمد حسن، أنواع المكتبات في العالمين العربي والإسلامي (عمان:
دار الفرقان، ٤١٤٠٤ هـ = ١٩٨٤ م)، ص ٨ .١٣٩٥ هـ = ١٩٧٥ م
- ١٧٤- نظر: مصطفى السباعي، مرجع سابق، صص ١٥٥-١٥٦؛ محمد عجاج
الخطيب، لمحات في المكتبة والبحث والمصادر، ط٤ (دمشق: د.ن،
١٣٩٥ هـ = ١٩٧٥ م)، صص ٦٥-٦٦، محمد ماهر حمادة، مرجع
سابق، ص ص ١٥٦ - ١٥٧ .١٥٧
- ١٧٥- محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، صص ٦٥ - ٦٦ .١٥٢
- ١٧٦- أحمد شلبي، مرجع سابق، ص ٦٦ .١٤٠٣ هـ = ١٩٨٣ م
- ١٧٧- انظر: شهاب الدين أبي الثناء محمود الألوسي، عارف حكمت حياته وما ترثه أو
شهى النعم في ترجمة شيخ الإسلام عارف الحكم، دقه وخرج أحاديثه
وعلق عليه: محمد العيد الخطراوي (سوريا. دمشق: مؤسسة علوم
القرآن، ١٤٠٣ هـ = ١٩٨٣ م)، ص ٣٢ حمادي علي التونسي، المكتبات
العامة بالمدينة المنورة ماضيها وحاضرها، رسالة ماجستير، جامعة

الملك عبد العزيز، جدة (١٤٠١ هـ = ١٩٨١ م). سحر بنت عبد الرحمن مفتى الصديقي، مرجع سابق، صص ٢١٦-٢٢٨.

- Tashkandy, Abbas Saleh . A Descriptive Cataiogue of the Historical Collection of the Scientific Manuscripts at the Library of 'Arif Hikmat in Medina , Saudi Arabia . Unpublished Doctoral Dissertaion submitted to University of pittsburgh , 1974 . P.6,28-29.

١٧٨ - عبد الرحمن بن سليمان المزيني، مرجع سابق، ص ص ١٤٤-١٤٦، حمادي التونسي، مرجع سابق، ص ٣٢.

١٧٩ - متولي محمد متولي قمر الدولة، مرجع سابق، صص ١٢٧، ١١٦، ١٧٧ ; زيفريد هونكه، شمس العرب تسطع على الغرب "أثر الحضارة العربية في أوربة" ، ترجمة: فاروق بيضون و كمال دسوقي، راجعه ووضع حواشيه: مازن عيسى الخوري، طه (بـيروت: دار الأفاق، ١٩٨١ م = ١٤٠١ هـ) ; زينب حامد عموان وادي، مرجع سابق، ص ١٦٨، المقرizi، مرجع سابق، م ١، ٤٥٨-٤٥٩، محمد Maher Hamada، مرجع سابق، ص ١٠٢ ; المقرizi، اتعاظ الحنفأ بأخبار الأئمة الفاطمين الحلفاء، تحقيق محمد حلمي محمد أحمد، ح ٣ (القاهرة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ١٩٧٣ م)، ص ٣٤، ف. بارتولد، تاريخ الحضارة الإسلامية، ترجمة: حمزة طاهر، ط ٢ (القاهرة: دار المعارف، ١٩٥٢ م)، ص ٥٧.

١٨٠ - انظر: سعيد إسماعيل على، معاهد التربية الإسلامية، مرجع سابق، صص ٤٣٦-٤٣١، المقرizi، الخطط، مرجع سابق. ص ص ٤٠٩ و ٤٠٨ و ٢٥٤.

١٨١ - سعيد عبد الفتاح عاشور، مصر والشام في عصر الأيوبيين والمماليك (بـيروت: دار النهضة العربية)، ص ١٣٠.

١٨٢ - محمد محمد الأمين، مرجع سابق، ص ٢٥٥.

١٨٣ - إبراهيم البيومي، مرجع سابق، صص ٢٧٥-٢٧٨.

- ١٨٤- يحيى ساعاتي، الوقف وبنية المكتبة العربية، مرجع سابق، ص ٤٨.
- ١٨٥- المرجع السابق، ص ٤٧.
- ١٨٦- انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ٢/٥٣٢، النعيمي، مرجع سابق، ٣٦١/١.
- ١٨٧- ناجي معروف، أصالة الحضارة العربية، ط ٣ (بيروت: دار الثقافة، ١٣٩٥هـ = ١٩٧٥م)، ص ٤٤٩-٤٤١.
- ١٨٨- ياقوت الحموي، معجم الأدباء، مجلد ٤، (بيروت: دار المستشرق، د.ت.)، ١٩٠/٧-١٩٣.
- ١٨٩- ابن كثير، مرجع سابق، ١٢/٨٥؛ أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي، مرجع سابق، ٢١٦/٨.
- ١٩٠- ابن الجوزي، مرجع سابق، ٢٦٩/٨.
- ١٩١- انظر: ابن كثير، البداية والنهاية، مرجع سابق، ١٢/١٩؛ جمال الدين أبو المحاسن يوسف ابن تغري بردي، مرجع سابق، ٤/١٦٤؛ أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد ابن خلكان، وفيات الأعيان وأبناء الزمان، تحقيق إحسان عباس، (بيروت: دار صادر، ١٩٦٩م)، ٣٥٦/٢.
- ١٩٢- انظر: سعيد إسماعيل على، معاهد التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص ٤٢٩-٤٣١؛ ناجي معروف، أصالة الحضارة، مرجع سابق، ص ٤٤٩-٤٥١.
- ١٩٣- انظر: السعيد بوركبة، مرجع سابق، ١/٦٦-٧١.
- ١٩٤- تتذكر: السعيد بوركبة، مرجع سابق، ١/١٩٦-٢٠٠.
- ١٩٥- المرجع السابق، ١/٢٥٢-٢٦٤.
- ١٩٦- أحمد عبد الرزاق أحمد، مرجع سابق، ص ٢٦ نقلًا عن المقرئ، نفح الطيب، بولاق ١٨٦٢، ١/١٨٢ و ١٨٦.
- ١٩٧- انظر: سعيد إسماعيل على، معاهد التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص ٤٣٦-٤٣٨.

- ١٩٨- ناجي معروف، أصالة حضارتنا العربية، مراجع سابق، ص ٣٥٥؛ محمد ماهر حمادة، مراجع سابق، ص ١٦٠.
- ١٩٩- محمد محمد الأمين، مراجع سابق، ص ٢٥٧
- ٢٠٠- المراجع السابق، ص ٢٥٧ نقلًا عن: وثيقة وقف الا بشادى رقم ٢٧٨ محفظة ٤٣ بالمحكمة سطر ٨٩، ٩٠ دراسة ونشر د. عبد اللطيف إبراهيم.
- ٢٠١- ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي، معجم البلدان، مراجع سابق، ٥ / ١١٤.
- ٢٠٢- أحمد شلبي، مراجع سابق، ص ١٥٥.
- ٢٠٣- شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد ابن أحمد بن علي بن أحمد الشهير بابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، (بeyrouth: دار الجبل، د.ت) ٤ / ٣٠٩.
- ٢٠٤- متولي محمد متولي قمر الدولة، مراجع سابق، ص ١٧١.
- ٢٠٥- عبد الملك أحمد السيد، مراجع سابق، ص ٢٧٣-٢٦٣؛ متولي محمد متولي قمر الدولة، مراجع سابق، ص ١٣٥. نقلًا عن: محمد بن محمد بن الحسن الجذامي، الاكتفاء في تاريخ الخلفاء، ج ٢، مخطوط بدار الكتب رقم (١٣٢٤٠)، ص ١٧٢؛ أربك دى جرولييه، تاريخ الكتاب، ترجمة: خليل صابات، مراجعة: حسن محمود (القاهرة: مكتبة نهضة مصر بالفجالة)، ص ٣٧.
- ٢٠٦- متولي محمد متولي، مراجع سابق، ص ١٣٧.
- ٢٠٧- المراجع السابق، ص ١٤٨.
- ٢٠٨- محمد عجاج الخطيب، مراجع السابق، ص ٦٦-٦٧.
- ٢٠٩- المراجع السابق، ص ٦٨.
- ٢١٠- عبد الملك أحمد السيد، مراجع سابق، ص ٢٧٤-٢٧٥.
- ٢١١- محمد عجاج الخطيب، مراجع السابق، ص ٦٧-٦٨.
- ٢١٢- متولي محمد متولي قمر الدولة، مراجع سابق، ص ١٧١.

٢١٣- من الدراسات الشاملة دراسة تحليلية شملت تحليلاً (١٠٤) وفقاً من الأوقاف الكبيرة في بلاد مصر وسوريا وفلسطين واسطنبول والأناضول على مدى ستة قرون (١٣٤٠ م - ١٩٤٧ م) وخرجت الدراسة بعدة تحليلات ونتائج منها إحصاء بتنوعيات الأوقاف التي كانت جميعها خيرية. فخرجت هذه الدراسة بأن هذه الأوقاف كانت: %٢٧ للجوامع، %١١ للمساجد، %١١ للمدارس، %٨ للكتابات، %٧ للتكايا والزوابيع، %٥ للحرمين الشرفين، %٩ للسبيل، %٥ للفقراء والمعوزين، %١٧ متوعات ومتفرقات.

- Ruth Roded: Quantitative Analysis of waqf endowment deeds , The Journal of ottoman studies , 1x , pp.51-76 .

٢١٤- عيسى الصفتى، عطية الرحمن فى ارصاد الجوامك والأطيان (القاهرة: مطبعة جريدة الإسلام، ٢٢، ١٣١٤ هـ) ص ٢٢، محمد عمار، دور الوقف فى النمو الاجتماعى وتلبية حاجات الأمة، ضمن أبحاث ندوة نحو دور تموي للوقف، (الكويت: وزارة الأوقاف، ٣-١ / ١٩٩٣ م) ص ١٦٧ .

٢١٥- حول نشأة التعليم الحكومي في عهد محمد على انظر: سعيد إسماعيل على وسعد مرسي، تاريخ التربية والتعليم، القاهرة، ١٩٧٨م، ص ٢٣٣-٢٣٥ .

٢١٦- إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، (القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٨) ص ٢٠١-١٩٧ .

٢١٧- السيوطي، حسن المحاضرة، مرجع سابق، ١٦٢/٢ .

٢١٨- دونالدرأيد، جامعة القاهرة و المستشرون، مجلة الثقافة العالمية، (الكويت: ع ٣٨، س ٧، ١٩٨٨ م) ص ٨٨ - ٨٩ .

٢١٩- إبراهيم البيومي غانم، مرجع سابق، ص ٢٦٨ نقلًا عن سجلات محاضرات جامعات مجلس إدارة الجمعية.

٢٢٠- ذهب علماء الاقتصاد إلى اعتبار التعليم استثماراً بشرياً قومياً، حيث قالوا إن أكثر من ٥٥% من الارتفاع الذي طرأ على الدخل القومي الأمريكي خلال الخمسينيات من القرن الحالي إنما يرجع إلى ما طرأ على التعليم

والثقافة من تقدم .فاروق محمد العادلي، دراسات في التنمية الاجتماعية

والاقتصادية (القاهرة:دار الجامعي، ١٩٨٢) ص ١٥٣.

٢٢١- شوقي دنيا، الوقف النقدي. مدخل لتفعيل دور الوقف في حياتنا المعاصرة، منظمة المؤتمر الإسلامي، الكويت، مرجع سابق، ص ٧.

٢٢٢- منذر قحف، الوقف في المجتمع الإسلامي المعاصر (الدوحة:وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ١٩٩٨) ص ٧٤.

٢٢٣- الأمانة العامة للأوقاف بالكويت، مشروع الصناديق الوقفية، صص ٤، ٥.

٢٢٤- محمد الحسن عثمان، التجربة السودانية في تنمية الأوقاف في المجتمع الإسلامي المعاصر، تحرير محمود أحمد مهدي، (جدة: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب)، وانظر كذلك ضمن الندوة نفسها بحث كل من : علي أحمد النصري، دراسة حول قوانين الوقف في السودان؛ أحمد مجذوب أحمد، إيرادات الوقف الإسلامية.

٢٢٥- وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة قطر، المصارف الوقفية، ص ٣، ٤.

٢٢٦- وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف بالمملكة العربية السعودية، الأوقاف في المملكة العربية السعودية.

٢٢٧- جامعة الملك عبد العزيز، مشروع لائحة الكراسي العلمية، ص ٢.

٢٢٨- وزارة الأوقاف بجمهورية مصر العربية، دراسة عن تجربة الوزارة في مجال إحياء وتطوير الوقف الإسلامي، ضمن أبحاث ندوة دور تموي الوقف، مرجع سابق، ص ٢١١-٢١٧.

٢٢٩- ابراهيم البيومي غانم، مرجع سابق، صص ٢٢٧-٢٢٨، ٢٣٩، ٢٧٠-٢٧٣.

٢٣٠- لمزيد من التفصيل انظر المرجع السابق ص ص ٢٧١-٢٧٢.

٢٣١- جمال برزنجي، الوقف الإسلامي وأثره في تنمية المجتمع، نماذج معاصرة لتطبيقاته في أمريكا الشمالية، ضمن أبحاث ندوة نحو دور تموي للوقف، مرجع سابق، ص ص ١٤١-١٤٤.

٢٣٢- لمزيد من التفصيل حول التجربة الأمريكية: انظر على سبيل المثال: محمد عبد الله الكبيسي، مرجع سابق، ١/٢٩-٣٥.

- Brian O'Connell , Origins , dimensions ,and impact of American's voluntary spirit, (Washington D.C, independent sects 1993).

٢٣٣ - وذلك على غرار المؤسسات كمؤسسة روكلفر أو فورد الأمريكيةان وهم من المؤسسات التي يزيد أصل كل منها على المليار دولار. بيتر مولان، الوقف وأثره على الناحية الاجتماعية. عبر من التجربة الأمريكية، ندوة الوقف الإسلامي، جامعة الإمارات، ٦-١٢/٧/١٩٩٧، ص ١٢؛ جمال برزنجي، مرجع سابق، ص ١٤٣.

٢٣٤ - قامت كل من جامعتي هارفارد وتكساس بالولايات المتحدة بإنشاء صندوق تبرعى بلغ عام ١٩٩٧م لكل منهما حوالي سبعة مليارات دولار. لمزيد من التفصيل: بيتر مولان، ص ١٢.